

ROYAUME DU MAROC
MINISTRE DE L'INTERIEUR
WILAYA REGION GUELMIM - QUED HOUN
PROVINCE DE SIDI IFNI
PACHALIK DE SIDI IFNI
COMMUNE DE SIDI IFNI
DIRECTION DES SERVICES
DIVISION DES AFFAIRES ADMINISTRATIVES, FINANCIERES ET JURIDIQUES
SERVICE DES AFFAIRES JURIDIQUES ET DES AFFAIRES DU CONSEIL
BUREAU DES AFFAIRES DU CONSEIL



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة كلميم - واد
القلم سيدي افني
باشوية سيدي افني
جماعة سيدي افني
مدرية المصالح
قسم الشؤون المالية والقانونية
مصنعة الشؤون القانونية وشؤون المجلس
مكتب شؤون المجلس

محضر مداولات مجلس
جماعة سيدي افني
المنعقد خلال دورته
الاستثنائية ليوم
17 يونيو 2022



دورة استثنائية

جلسة علنية

محضر مداولات مجلس جماعة سيدي إفني

المنعقد خلال دورته الاستثنائية ليوم 17 يونيو 2022

الورقة الحافظة

في يوم الجمعة 17 ذو القعدة 1443 هـ الموافق 17 يونيو 2022 على الساعة العاشرة صباحا ، عقد مجلس جماعة سيدي افني دورة استثنائية بقاعة المسيرة الخضراء تحت رئاسة السيد رشيد البطاح رئيس المجلس الجماعي ، وبحضور السيد سيداتي الزين باشا المدينة بالنيابة ممثل السيد عامل اقليم سيدي افني، وكذا السادة :

- | | |
|-----------------|--|
| • حميد المحندي | : مدير المصالح الجماعية |
| • محمد جراز | : المدير الاقليمي للتجهيز والماء |
| • علي مازن | : رئيس مكتب الشؤون الثقافية |
| • عز الدين فراق | : مكلف بخلية التدقيق الداخلي |
| • محمد ناظمي | : رئيس مكتب الممتلكات |
| • حسان ادلشكر | : مكلف بمصلحة التعمير |
| • محمد لبيب | : رئيس مكتب شؤون المجلس |
| • رشيد ازناك | : رئيس ودادية الفجر السكنية حي المحيط |
| • ميلود كرومي | : رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع. |

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 28
- عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 28
- عدد المناصب الشاغرة : 00
- عدد الأعضاء الحاضرين : 21 وهم السادة:

1. رشيد البطاح : رئيس المجلس الجماعي.
2. عمر بوفيم : النائب الأول للرئيس.
3. احمد بوفاييم : النائب الثاني للرئيس.
4. محمد المزدوغي : النائب الثالث للرئيس.
5. رقية بوعبيد : النائبة الخامسة للرئيس.
6. احسان ككا : النائبة السادسة للرئيس.
7. بوبكر اشو : كاتب المجلس.
8. مينة همام : رئيسة اللجنة المالية
9. ادريس اشنيض : نائب رئيسة اللجنة المالية والبرمجة
10. الزهرة العود : رئيسة اللجنة الثقافية والرياضية والاجتماعية والتنمية البشرية.
11. عزيز بزاو : نائب رئيسة اللجنة الثقافية والتنمية البشرية
12. مولاي عبد الله الوجداني : رئيس لجنة التعمير والبيئة
13. لحسن لكواس : نائب رئيس لجنة التعمير والبيئة.
14. علي بابرياش : رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات.
15. علي الرايس : نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
16. محمد بابرياش : عضو.
17. كلثومة ابو المصالح : عضو
18. محند لاشكر : عضو.
19. محمد ازركي : عضو.
20. محمد بهوش : عضو .
21. فتيحة بنران : عضو.


- عدد الأعضاء الغائبين بعذر : 01 وهو السيد :
- ابراهيم البطاح : عضو المجلس .
- عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر : 06 وهم السادة :

- 1- رشيد زكي : النائب الرابع للرئيس .
- 2- مصطفى بايتاس : عضو .
- 3- مبارك اجبابدي : عضو .
- 4- عبد الرحمان الراجي : عضو .
- 5- اشواق الوادي : عضو .
- 6- عمار بهوش : عضو .

هذا، وبعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني طبقا للمادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، افتتح السيد الرئيس اشغال هاته الدورة مرحبا بالسادة الحاضرين شاكرا اياهم على تلبية الدعوة ، ثم بعد ذلك مسك سجل الحضور طبقا لمقتضيات المادة 67 من نفس القانون للوقوف على حالات الغياب المسجلة لدى افتتاح اشغال هاته الدورة. ، حيث عرض في هذا الصدد مبررات الغياب المتوصل بها من لدن عضو المجلس السيد ابراهيم البطاح على انظار عموم المجلس ، و قد تمت الموافقة على قبول اعتذاره باجماع الاعضاء الحاضرين.

وابرز السيد الرئيس انه طبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، فإن هاته الدورة الاستثنائية تنعقد بناء على طلب السيد عامل الاقليم الموجه الى رئاسة المجلس تحت عدد 2952 بتاريخ 31 ماي 2022 والذي هو على الشكل التالي :

سيدي إفني، لوزن: 31 2022



المملكة المغربية
وزارة التعلّم
ولاية جهة كلميم وادنون
إقليم سيدي إفني

من عامل إقليم سيدي إفني
إلى

عدد 2952
س 11 ع 1 ج 1/م

السيد رئيس المجلس الجماعي لسيدي إفني

- تحت إشراف السيد باشا مدينة سيدي إفني -

للموضوع
جماعة سيدي إفني
منومل به 8 ج لوجو 2022
تحت عدد: 2397
توجيه:

الموضوع: طلب عقد دورة استثنائية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فعلاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، أطلب منكم عملا بمقتضيات المادة 37 من القانون

التنظيمي رقم 14-113 المتعلق الجماعات الصادرة بتنفيذ الظهير الشريف 85-15-1 بتاريخ 20 من

رمضان 1436 الموافق 7 يوليو 2015، عقد دورة استثنائية لدراسة النقطة التالية:

- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية و عمالة

إقليم سيدي إفني والمجلس الإقليمي لسيدي إفني و جماعة سيدي إفني و المديرية الإقليمية للتربية

الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي إفني و المديرية الإقليمية للتجهيز والماء بسيدي إفني

حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي إفني ما بين 2022 و 2027.

وعليه ونظرا للأهمية البالغة والصبغة الاستعجالية التي يكتسبها الموضوع، أدعوكم إلى القيام

بالمتمتعين وموافاتي بالمقرر المتخذ في الموضوع وذلك في حينه.

والسلام.



08 JUN 2022

موضوع: اتفاقية المشار إليها أعلاه.
موضوع:
في:
بمكتبنا المستعمل

المرفقات:

- نسخة من مشروع اتفاقية المشار إليها أعلاه.



سيدتي الزين

وبعد ذلك ، قام السيد الرئيس ببسط جدول اعمال هاته الدورة ، والذي يتضمن النقط التالية :

- 1- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية وعمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 .
- 2- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون .
- 3- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني ومجلس جماعة سيدي افني ومجلس جماعة الاخصاص ومجلس جماعة مير اللفت ومجلس جماعة نيوغزة و مجلس جماعة اربعاء ايت عبد الله و مجلس جماعة اثنين املو و مجلس جماعة تنكرفا ومجلس جماعة مستي و مجلس جماعة امي نفاست ومجلس جماعة اسبوييا و مجلس جماعة سيدي احساين او علي و مجلس جماعة سيدي امبارك ومجلس جماعة ايت الرخا ومجلس جماعة سيدي عبد الله اوبلعيد ومجلس جماعة تيفرت ومجلس جماعة سبت النابور ومجلس جماعة بوطروش ومجلس جماعة ابضر ومجلس جماعة انفك حول إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي افني .
- 4- الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين مجلس جماعة سيدي افني وودادية الفجر السكنية.
- 5- الدراسة والمصادقة على ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة .

النقطة الأولى:

النقطة المتعلقة ب : الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية وعمالة إقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 .

العرض:

الرئيس : تناول الكلمة بصددهاته النقطة رئيس المجلس الجماعي السيد رشيد البطاح موضحا ان الاتفاقية المعروضة على انظار عموم المجلس تهم تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 ، التي تحدد الإطار العام للتعاون والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة من أجل تأهيل هاته المنظومة، وفي هذا السياق ابرز السيد الرئيس ان من بين أهداف الاتفاقية دعم الجماعات الترابية بغية اعتماد وتنفيذ معايير وتجهيزات السلامة الطرقية الواجب إدخالها على البنية التحتية الطرقية وعلى التجهيزات وعلى التشوير الطرقي، سيما امام المؤسسات التعليمية .

وفي هذا المضمار تم الاطلاع على تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الثقافية والاجتماع المنعقد بتاريخ 2022/06/13 بخصوص دراسة هاته النقطة، وكذا نص الاتفاقية وذلك على الشكل التالي :

تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنمية البشرية

بتاريخ 13 يونيو على الساعة الثانية بعد الزوال ، عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنمية البشرية اجتماعا ترأسته السيدة: الزهرة العود رئيسة اللجنة وبحضور السادة :

- عزيز بزايو : نائب رئيسة اللجنة

- فتيحة بنيران : عضو اللجنة

كما حضر هذا الاجتماع السادة :

- ببكر اداحيا : خليفة القائد باشوية سيدي افني

- رقية بوعبيد : النائبة الخامسة للرئيس المفوض لها قطاع الشؤون الثقافية والاجتماعية

- حميد المحندي : مدير المصالح

- علي مازن : رئيس مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية

- محمد لبيب : رئيس مكتب شؤون المجلس

افتتحت رئيسة اللجنة السيدة الزهرة العود اشغال هذا الاجتماع حيث رحبت بالسادة الحاضرين ، ثم قامت ببسط جدول اعمال اللجنة الذي يتضمن النقط التالية :

1- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية وعمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 .

النقطة الاولى :

تطرقت للحديث عن هاته النقطة السيدة رئيسة اللجنة مبرزة مدى اهميتها في إطار تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني من خلال تحديد الإطار العام للتعاون والتنسيق بين الاطراف الموقعة على هاته الاتفاقية، مضيفة انه يتعين استحضار بنودها واخذها بعين الاعتبار لدى انجاز كل مشروع تنموي بالمدينة، وفي هذا المضمار اطلعت السادة اعضاء اللجنة على مضامين هاته الاتفاقية رفقته .

وتدخلت النائبة الخامسة للرئيس المفوض لها قطاع الشؤون الثقافية والاجتماعية متسائلة عن العقار الواجب تعبئته من طرف الشركاء لبناء حلبة اختيار امتحانات الحصول على رخصة السياقة والمقر الاداري للمصلحة الاقليمية للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية بالمدينة ، وفي نفس الاتجاه تساءل خليفة القائد بالباشوية عن مدى توفر العقار المراد تخصيصه لهذا الغرض طبقا لما هو منصوص عليه بصلب الاتفاقية ، علما ان اعداد الدراسة والتصاميم الخاصة بتشبيد الحلبة وبناء المقر الاداري للوكالة يندرج ضمن التزامات الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية.

وبعد التداول بين اعضاء اللجنة، تم اتفاقهم بالاجماع على إحالة هاته النقطة على انظار عموم المجلس .

*انتهى تقرير اللجنة *

نص الاتفاقية :



جامعة سيدي إفني



المجلس الإقليمي لسيدي إفني

المملكة المغربية



وزارة التجهيز و الماء
المديرية الإقليمية للتجهيز و الماء
بسيدي افني

NARSA

الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية
NATIONAL ROAD SAFETY AGENCY



المملكة المغربية



وزارة الداخلية
عمالة إقليم سيدي إفني

اتفاقية شراكة وتعاون بين
الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

و

عمالة إقليم سيدي إفني

و

المجلس الإقليمي لسيدي إفني

و

الجماعة الترابية سيدي إفني

و

المديرية الإقليمية للتربية الوطنية والتطعيم

الأولي والرياضة بسيدي إفني

و

المديرية الإقليمية للتجهيز و الماء بسيدي إفني

تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي

إفني ما بين 2022 و 2027

بين الموقعين أسفله:

الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية، ممثلة في مديرها السيد: بولعجول بناصر،
وتعرف فيما يلي ب (الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية).

من جهة

عمالة إقليم سيدي إفني، ممثلة في السيد العامل: الحسن صدقي؛ ويعرف فيما
يلي ب (عمالة سيدي إفني).

من جهة ثانية

المجلس الإقليمي لسيدي إفني، ممثلا في رئيسه السيد: لحسن بلفقيه؛ ويعرف
فيما يلي ب (المجلس الإقليمي).

من جهة ثالثة

الجماعة الترابية لسيدي إفني ممثلة في رئيسها السيد: رشيد البطاح؛ وتعرف
فيما يلي ب (الجماعة الترابية لسيدي إفني).

من جهة رابعة

المديرية الإقليمية للتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بسيدي إفني، ممثلة
في مديرها السيد رشيد بشارة والمشار إليها في هذه الاتفاقية باسم (المديرية الإقليمية
للتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بسيدي إفني).

من جهة خامسة

المديرية الإقليمية للتجهيز والماء بسيدي إفني ممثلة في مديرها السيد: محمد
جراز والمشار إليها في هذه الاتفاقية باسم (المديرية الإقليمية للتجهيز والماء بسيدي إفني).

من جهة سادسة

ديباجة

- ❖ تنفيذًا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع العمل التشاركي بين القطاعات الحكومية والجماعات المحلية تكريسا لدور هذه الوحدات الترابية في مجال التنمية الاجتماعية؛
- ❖ بناء على دستور المملكة؛
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم،
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ❖ المرسوم رقم 2.17.450 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للأقاليم ومجموعاتهم.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- ❖ بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-75-168 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل، حسب ما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-93-293 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 (6 أكتوبر 1993).
- ❖ بناء على المرسوم رقم 02.02.732 لتطبيق القانون رقم 103.14 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2019 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- ❖ وبناء على الصلاحيات والمهام الموكولة إلى الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية والاختصاصات المخولة لها وفق المرسوم رقم 2.19.732 لتطبيق القانون رقم 103.14 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2019؛
- ❖ وتفعيلا لبنود الاتفاقية الإطار للشراكة والتعاون بين الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لسوس ماسة والوكالة الجهوية للسلامة الطرقية بجهتي سوس ماسة وكلميم وادنون حول تعزيز التربية الطرقية بالوسط المدرسي الموقعة بتاريخ 17 فبراير 2021؛
- ❖ وفي إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية عبر اعتماد آليات للتنسيق والتعاون مع مختلف المؤسسات المتدخلة والهيئات المعنية؛
- ❖ ومن أجل تنزيل الاستراتيجية الوطنية المندمجة للسلامة الطرقية 2017-2026؛
- ❖ واعتبارا إلى أن منهجية التعاون تبقى الوسيلة الأنجع لتطوير أداء الحكامة المحلية خدمة للصالح العام؛
- ❖ وبناء على جميع القوانين والأنظمة المعمول بها في هذا المجال؛
- ❖ ووعيا من الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية وعمالة إقليم سيدي إفني والمجلس الإقليمي لسيدي إفني والمجلس الجماعي لسيدي إفني بضرورة تظافر جهودهم وتكامل تدخلاتهم من أجل تأهيل وتعزيز تجهيزات السلامة الطرقية.
- ❖ وتماشيا مع المقاربة الاستراتيجية للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية في تحسين مؤشرات السلامة الطرقية عبر تهيئة وتجهيز البنيات التحتية الطرقية والمجالية؛
- ❖ وتنفيذا لبرنامج عمل الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من خلال مواكبة ودعم الجماعات الترابية في اعتماد وتنفيذ تهيئات السلامة الطرقية في إطار شراكات؛

الباب الأول: موضوع وأهداف الاتفاقية

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية:

تحدد هذه الاتفاقية الإطار العام للتعاون والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة من أجل تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي إفني.

المادة الثانية: مكونات الاتفاقية، تتكون من :

- 1- دورة تكوينية حول آليات وتقنيات تنشيط أندية التربية على السلامة الطرقية لفائدة منسقي الأندية الخاصة بالسلامة الطرقية بالمؤسسات التعليمية ومنشطي الجمعيات التربوية؛
- 2- إحداث وتجهيز أندية التربية على السلامة الطرقية بالمؤسسات التعليمية؛
- 3- تثبيت حواجز وقائية بمحيط ومداخل المؤسسات التعليمية من أجل مدرسة أمنة؛
- 4- بناء وإحداث حلبة اجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة، والمقر الإداري للمصلحة الإقليمية للوكالة بسيدي إفني.

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

- لح دعم ومواكبة الجماعات الترابية من أجل اعتماد وتنفيذ معايير وتعليمات السلامة الطرقية الواجب إدخالها على البنية التحتية الطرقية وعلى التجهيزات وعلى التشوير الطرقي في إطار شراكات؛
- لح إدماج التربية الطرقية بالوسط المدرسي وتربية الأجيال الصاعدة على مبادئ الوقاية والسلامة الطرقية؛
- لح تأمين دخول وخروج المتمدرسين عن طريق توجيههم نحو ممرات الراجلين من أجل عبور آمن للطريق؛
- لح توفير فضاءات للتربية الطرقية بإقليم سيدي إفني ترسيخا لثقافة السلامة الطرقية لدى الأجيال الصاعدة؛
- لح تجويد خدمات قطاع تعليم السياقة؛
- لح توفير الشروط المناسبة والنموذجية لاجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة؛
- لح المساهمة في تحسين مؤشرات السلامة الطرقية من خلال تجويد منظومة امتحانات الحصول على رخصة السياقة.

الباب الثاني: التزامات الأطراف

المادة الرابعة : التزامات عمالة إقليم سيدي إفني :

للم تنسيق بين المتدخلين في تنفيذ مكونات الاتفاقية
للم ترأس لجان تتبع تنفيذ مكونات الاتفاقية
للم تتبع ومراقبة سير مكونات الاتفاقية
للم مواكبة الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية في تنفيذ برامج الاتفاقية
للم المساهمة في توفير الشروط الضرورية حسب الإمكانيات المتاحة في إنجاز مكونات الاتفاقية؛
للم تتبع توفير الوعاء العقاري اللازم لبناء حلبة نموذجية لاجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة ومقر الوكالة والتكفل بتسوية وضعيته القانونية.

المادة الخامسة : التزامات المديرية الإقليمية للتجهيز و الماء بسيدي إفني :

للم تقوية التشوير الطرقي بإقليم سيدي افني، بتكلفة مالية:

- برسم سنة 2022 : 02.2 مليون درهم؛

- برسم سنة 2023 : 500 ألف درهم؛

- برسم سنة 2024 : 1.5 مليون درهم؛

- برسم سنة 2025 : 1 مليون درهم؛

- برسم سنة 2026 : 500 ألف درهم؛

- برسم سنة 2027 : 1 مليون درهم؛

وتبقى هذه الالتزامات رهينة بتوفر الاعتمادات المالية من طرف المصالح المركزية لوزارة التجهيز والماء

المادة السادسة: التزامات الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية:

تعمل الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية بموجب هذه الاتفاقية على:

للم تثبيت حواجز وقائية بمحيط: مؤسستين تعليميتين برسم سنة 2022 بتكلفة 200 ألف درهم؛

6 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2023 بتكلفة 600 ألف درهم؛

6 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2024 بتكلفة 600 ألف درهم؛

6 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2025 بتكلفة 600 ألف درهم؛

6 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2026 بتكلفة 600 ألف درهم؛

6 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2027 بتكلفة 600 ألف درهم؛

للم تجهيز أندية التربية الطرقية: مؤسستين تعليميتين برسم سنة 2022 بتكلفة 30 ألف درهم؛

5 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2023 بتكلفة 75 ألف درهم؛

5 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2024 بتكلفة 75 ألف درهم؛

5 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2025 بتكلفة 75 ألف درهم؛

5 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2026 بتكلفة 75 ألف درهم؛

5 مؤسسات تعليمية برسم سنة 2027 بتكلفة 75 ألف درهم؛

للم إعداد الدراسة والتصاميم الخاصة بتشييد الحلبة وبناء المقر الإداري للمصلحة

الإقليمية للوكالة بسيدي إفني؛

للم التكفل بنفقات انشاء وتجهيز الحلبة؛

للم التكفل بتسيير وتدبير الامتحانات التطبيقية؛

المادة السابعة : التزامات المجلس الإقليمي لسيدى إفنى :

للمساهمة في تثبيت حواجز وقائية بمحيط المؤسسات التعليمية بتكلفة 150 000 . 00 درهم سنويا (سنوات 2022 - 2023 - 2024 - 2025 - 2026 - 2027) ؛
للمساهمة في دعم أنشطة أندية التربية الطرقية بالمؤسسات التعليمية؛
للمساهمة في انشاء وتجهيز حلبة اجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة.

المادة الثامنة : التزامات المجلس الجماعي لسيدى إفنى :

يعمل المجلس الجماعي بموجب هذه الاتفاقية على:

للتأهيل وتعزيز التشوير الطرقي العمودي والأفقي بجماعة سيدى إفنى باعتماد تهيئات السلامة الطرقية في برامج ومشاريع تجهيز البنية التحتية؛ بتكلفة 100 000 . 00 درهم سنويا (خلال سنوات 2022 - 2023 - 2024 - 2025 - 2026 - 2027)
للتعبئة الوعاء العقاري لبناء حلبة اجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة والمقر الإداري للمصلحة الإقليمية للوكالة بسيدى إفنى.

المادة التاسعة : التزامات المديرية الإقليمية للتربية والتعليم الأولى والرياضة بإقليم سيدى إفنى:

تعمل المديرية الإقليمية للتربية والتعليم الأولى والرياضة بسيدى إفنى بموجب هذه الاتفاقية على:
للمتابعة وتتبع سير أندية التربية الطرقية التي ستجهز من طرف الشركاء بالمؤسسات التعليمية؛
للتشجيع المبادرات الإبداعية في مجال التربية الطرقية؛
للتتبع ومواكبة عملية تثبيت الحواجز الوقائية بمدخل المؤسسات التعليمية.

الباب الثالث: مقتضيات عامة

المادة العاشرة : فض النزاعات

يتم حل أي نزاع قد يقع عند تنفيذ مضامين هذه الاتفاقية أو تأويل أحد بنودها بطريقة ودية وإذا تعذر ذلك يحتكم إلى السيد عامل إقليم سيدى إفنى.

المادة الحادية عشر : فسخ الاتفاقية

تفسخ هذه الاتفاقية في حالة انسحاب جميع الأطراف المتعاقدة وتعاد بصيغة جديدة؛

المادة الثانية عشر: سريان الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع والمصادقة عليها من طرف الجهات المختصة، كما أن أي إضافة أو تعديل لهذه الاتفاقية يجب أن يكون متفقا عليه من لدن كل الأطراف الموقعة على الاتفاقية ويكون هذا التعديل موضوع ملحق.

حرر بسيدي إفني في

لائحة التوقيعات على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية وعمالة إقليم سيدي إفني والمجلس الإقليمي لسيدي إفني والجماعة الترابية لسيدي إفني والمديرية الإقليمية للتجهيز والماء بسيدي إفني والمديرية الإقليمية للتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بسيدي إفني من أجل تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي إفني.

السيد: مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية	السيد: عامل إقليم سيدي إفني
السيد: رئيس المجلس الإقليمي لسيدي إفني	السيد: رئيس المجلس الجماعي لسيدي إفني
السيد: المدير الإقليمي للتجهيز والماء	السيد المدير الإقليمي للتربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بسيدي إفني

المدير الإقليمي للتجهيز والماء : وأعطيت الكلمة للمدير الإقليمي للتجهيز والماء السيد محمد

حراز ذاهبا الى ان هاته الاتفاقية تهتم بالأساس تقوية مستوى السلامة الطرقية بالإقليم عموما ، ومدينة سيدي افني خصوصا، الهدف منها هو العمل على إحداث مركز تربوي للسلامة الطرقية بالإقليم على غرار إقليم تيزنيت، وسيحتوي هذا المركز على حلبة ومركز للامتحانات المتعلقة بالسلامة الطرقية، وكذلك المساهمة في القيام بمجموعة من الدورات التكوينية بتنسيق مع المديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة، فضلا عن إنجاز بنيات تحتية طرقية من شأنها المساهمة في الرفع من مستوى السلامة الطرقية، وفي هذا الإطار أبرز المتحدث ان تدخل وزارة التجهيز يتجلى في شقين : الاول يتمثل في الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية ، والثاني يتمثل في المديرية الاقليمية للتجهيز والماء، حيث ستقوم الوكالة بإنجاز الحلبات طبقا للقانون الجديد المتعلق بمدونة السير على الطرق التي تنص على القيام بتنظيم دورات تكوينية في مجال السلامة الطرقية لفائدة الأشخاص الذين تخصص نقطهم برخص السياقة، اما بالنسبة لوزارة التجهيز ستساهم بمبلغ يقدر ب : 8.000.000.00 تقريبا على مستوى الإقليم يتم تخصيصه للتشوير الطرقي وكذا البنيات التحتية الطرقية او منشآت فنية او حماية المؤسسات التعليمية، وفي الأخير أكد المتدخل على أن المديرية الاقليمية للتجهيز تبقى رهن اشارة الجماعات الترابية بالإقليم عموما وجماعة سيدي افني خصوصا من أجل تقديم كل المساعدات التقنية في هذا الصدد .

المناقشة

محمّد لاشكر : وتدخل العضو محمّد لاشكر مستهلا مداخلته بالشفاء العاجل لعاهل البلاد على إثر تعرضه لوعكة صحية مفاجئة، ثم تطرق للحديث عن هاته النقطة مبرزاً ان المدينة تشهد عدة مشاكل على مستوى السلامة الطرقيّة ، خصوصاً ما يتعلق بعلامة التشوير أمام المؤسسات التعليمية، والتي يجب اخذها بعين الاعتبار لحماية لسلامة التلميذات والتلاميذ من مخاطر الطريق، لافتاً الى ان بعض السائقين لا يحترمون قوانين السير ، فضلاً عن الإفراط في السرعة بالأماكن التي تتواجد بها المؤسسات التعليمية ، كما هو ملحوظ بالشارع المؤدي الى الثانوية الإعدادية مولاي عبد الله ومدرسة النهضة، وكذا الثانوية الإعدادية الحسن الاول والثانوية التأهيلية مولاي ادريس المتواجدين بالشارع المؤدي الى الميناء، مشدداً على ضرورة التدخل من أجل وضع مطبات لتحديد السرعة وعلامات التشوير، لما يعرفه هذا الشارع من حركة دائمة لمختلف العربات من شاحنات وسيارات . وتساءل المتدخل في نفس السياق عن صبغة مجموعة من شوارع المدينة باللونين الأحمر والأبيض، ذاهباً الى ان هذا الأمر شكل محط عدة تساؤلات من طرف المواطنين والزائرين على السواء، مما ساهم في خلق عدة مشاكل بالنسبة للمواطنين الذين يضطرون الى ركن سياراتهم بعيداً عن أماكن قضاء أغراضهم الشخصية، سيما بالسوق الجماعي الذي يقع بوسط المدينة ، علماً أن المدينة مقبلة على موسم الاصطياف وتنظيم الموسم التجاري والاقتصادي، واختتم عضو المجلس مداخلته بتفعيل هاته الاتفاقية وتتبع مدى تنفيذها على أرض الواقع حتى لا تبقى حبيسة الرفوف على غرار مجموعة من الاتفاقيات المماثلة .

عمر بوفيم : وتدخل النائب الاول للرئيس السيد عمر بوفيم ذاهباً الى انه ينبغي اغتنام فرصة تواجد المدير الاقليمي للتجهيز للعمل على إبرام اتفاقية شراكة ثنائية ما بين الجماعة والمديرية تتعلق بالتشوير داخل المدينة، اعتباراً لأهمية هذا الموضوع وضرورته الملحة .

الرئيس : وتناول الكلمة رئيس المجلس موضحاً انه قد تم وضع علامات مسموح الوقوف بشارع مجد الخامس، كما انه سيتم برمجة جميع الحالات المماثلة عما قريب على مستوى لجنة السير والجولان.

مجد بوهوش : وتدخل عضو المجلس السيد مجد بوهوش لافتاً الى ان المطبات المنجزة بشارع الحرية عالية جداً، وهو ما يشكل خطراً بالنسبة للعربات التي تمر بهذا الشارع الرئيسي بالمدينة خلال فصل الصيف.

المدير الإقليمي للتجهيز والماء : وأوضح المدير الإقليمي للتجهيز في هذا الإطار ان المجلس الإقليمي لسيدي افني هو حامل المشروع المتعلق بالأشغال المنجزة بشارع الحرية ، مقترحا إعادة عرض تصاميم هاته المطبات على لجنة السير والجولان من أجل دراستها طبقا للمواصفات والمعايير التقنية المعمول بها في هذا المضمار.

وبعد التداول حول هاته النقطة تمت إحالتها على التصويت.

تجدد الإشارة إلى انه انسحب قبل مناقشة هاته النقطة كل من السيدين : عزيز بزايو و علي

الرايس.

كما تجدد الإشارة إلى ان السيد ادريس اشنيض لم يلتحق إلى الجلسة الا عند بداية مناقشة

النقطة الثانية.

النقطة المتعلقة ب : الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية و عمالة إقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 .

إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية ليوم الجمعة 17 يونيو 2022 .

➤ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

➤ وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين

الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية و عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027 .

➤ وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني

➤ وحيث ان عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 18

✓ - عدد الأصوات المعبر عنها: 18

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 18 وهم السادة: رشيد البطاح- عمر بوفيم- احمد

بوفيم- محمد المزدوغي - رقية بوعيد- حسان كاكنا- بوبكر اشو- مينة همام- مولاي عبد الله
الوحداني- علي بابرياش - الحسن لكواس- محمد بابرياش - كلثومة ابو المصالح- الزهرة
العود- محند لاشكر- محمد ازركي- محمد بهوش- فتيحة بنران.

✓ عدد الأعضاء الراضين : 00

✓ عدد الاعضاء الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:


صادق مجلس جماعة سيدي افني بإجماع اعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة وتعاون بين الوكالة

الوطنية للسلامة الطرقية و عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني وجماعة سيدي افني

والمديرية الاقليمية للتربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة بسيدي افني والمديرية الاقليمية للتجهيز

والماء بسيدي افني حول تأهيل منظومة السلامة الطرقية بإقليم سيدي افني ما بين 2022 و 2027

وذلك كما هي وارده بصلب المحضر .



النقطة الثانية

النقطة المتعلقة ب الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون .

العرض

الرئيس : في معرض حديثه عن هاته النقطة اوضح رئيس المجلس ان إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم يعد مكسبا مهما بالنسبة لجهة كلميم واد نون بشكل عام ، و مدينة سيدي افني بشكل خاص، حيث ان هذا المشروع الضخم سيساهم في الارتقاء بمستوى الرياضة وتعزيز البنية التحتية لهذا القطاع من خلال ما تزخر به الاقاليم التابعة للجهة من مؤهلات وطاقات رياضية استطاعت ان تحصل على مراتب لا يستهان بها في مجال كرة القدم، وشاركت في مختلف التظاهرات على الصعيد الوطني ، وفي هذا السياق افاد السيد الرئيس ان الاتفاقية موضوع هاته النقطة قد تمت دراستها على مستوى اللجنة المكلفة بالشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية، والتي اعدت التقرير التالي :

تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنمية البشرية

بتاريخ 13 يونيو على الساعة الثانية بعد الزوال ، عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنمية البشرية اجتماعا ترأسته السيدة: الزهرة العود رئيسة اللجنة وبحضور السادة :

- عزيز بزاوي : نائب رئيسة اللجنة
- فتيحة بنيران : عضو اللجنة
- كما حضر هذا الاجتماع السادة :
- بيكر اداحيا : خليفة القائد بباشوية سيدي افني
- رقية بوعبيد : النائبة الخامسة للرئيس المفوض لها قطاع الشؤون الثقافية والاجتماعية
- حميد المحندي : مدير المصالح
- علي مازن : رئيس مكتب الشؤون الثقافية والاجتماعية
- محمد لبيب : رئيس مكتب شؤون المجلس


افتتحت رئيسة اللجنة السيدة الزهرة العود اشغال هذا الاجتماع حيث رحبت بالسادة الحاضرين ، ثم قامت ببسط جدول اعمال اللجنة الذي يتضمن النقط التالية :

2- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون

3- النقطة الثانية : وبالنسبة لهاته النقطة اوضحت النائبة الخامسة للرئيس ان هذا المشروع يروم النهوض بالممارسة الرياضية على صعيد الجهة و أجراء استراتيجية الجامعة الملكية لكرة القدم لتطوير التكوين و ابراز المواهب الواعدة والتي تزخر بها هذه الجهة، و اردفت المتحدثة في هذا السياق ان العقار المقترح لاحداث المركز الجامعي يتواجد بمنطقة للاحورية.

وبعد نقاش حول هاته النقطة، وافق اعضاء اللجنة مبدئيا على نص الاتفاقية المتعلقة بإحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم شريطة توفر العقار لاحتضان هذا المشروع الرياضي الهام. *انتهى تقرير اللجنة

نص الاتفاقية :



المملكة المغربية

اتفاقية شراكة

تتعلق بمشروع:

إحداث مركز جامعي جهوي لكرة
القدم بجهة كلميم واد نون



بين الأطراف التالية:

- ولاية جهة كلميم واد نون
- عمالة إقليم سيدي إفني
- جهة كلميم واد نون
- المجلس الإقليمي لسيدي إفني
- الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم
- عصبة كلميم واد نون لكرة القدم
- جماعة سيدي إفني



- ✓ تطبيقاً للمادة 31 من الدستور: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من التربية البدنية؛
- ✓ تطبيقاً للمادة 33 من الدستور: "تتخذ السلطات العمومية التدابير الملائمة لتيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتح طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات؛
- ✓ تطبيقاً للمادة 26 من الدستور: "تدعم السلطات العمومية بالوسائل الملائمة، تنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة. كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومهنية مضبوطة؛
- ✓ استحضاراً للتوجيهات السامية لمولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، المتضمنة بالرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة، المنعقدة بالصخيرات أيام 24 و25 شوال 1429 هـ الموافق ل 24 و25 أكتوبر 2008، والتي وضعت إستراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهتمام بها من أجل النهوض بالرياضة الوطنية؛
- ✓ بناء على المادة 82 من القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)؛
- ✓ بناء على المادة 93 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1-15-83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- ✓ بناء على المادة 86 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1-15-84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

✓ بناء على المادة 87 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
✓ تنفيذًا للاتفاقية الإطار لإنجاز برنامج تأهيل البنية التحتية لكرة القدم الوطنية والمبرمة بين وزارة الداخلية، ووزارة الاقتصاد والمالية، ووزارة الشبيبة والرياضة ووزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بتاريخ 4 يونيو 2014 للفترة 2014-2016 والتي تم تمديدها، بملحق بتاريخ 8 غشت 2017، للفترة من 2017 إلى 2021؛
✓ ومن أجل مواكبة المشاريع الرياضية المهيكلة ودعم شبكة البنيات التحتية الرياضية على مستوى الجهة؛

- ✓ بناء على مداوالت مجلس جهة كلميم واد نون في دورته
- ✓ بناء على مداوالت المجلس الإقليمي لسبيدي إفني في دورته العادية لشهر يونيو 2022؛
- ✓ بناء على مداوالت مجلس جماعة سيدي إفني في دورته

تم الاتفاق بين:

- ولاية جهة كلميم واد نون ممثلة في شخص السيد الوالي؛
- عمالة إقليم سيدي إفني ممثلة في شخص السيد العامل؛
- جهة كلميم واد نون ممثلة في شخص السيدة رئيسة مجلسها؛
- المجلس الإقليمي لسبيدي إفني ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم ممثلة في شخص السيد رئيسها؛
- عصبة كلميم واد نون لكرة القدم ممثلة في شخص السيد رئيسها؛
- جماعة سيدي إفني ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها.

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد المساهمات المالية والمعنوية للأطراف الموقعة من أجل "إحداث مركز جامعي جهوي للتكوين في كرة القدم" لجهة كلميم واد نون وكذا الشروط العامة لتدبيره وتسييره، وذلك للنهوض بالممارسة الرياضية على صعيد الجهة، وأجراء استراتيجية الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم لتطوير التكوين وإبراز المواهب الواعدة التي تزخر بها هذه الجهة.

المادة الثانية: مكونات المشروع

يتألف هذا المشروع من المكونات التالية:

• قطب إداري ويضم:

- ✓ مكتب المدير
- ✓ الكتابة ومكاتب الإدارة
- ✓ فضاء تسيير المعدات
- ✓ مخازن اللوازم الرياضية

• قطب التعليم ويضم:

- ✓ قاعات وأقسام للدراسة
- ✓ قاعة للندوات واستعمالات أخرى
- ✓ قاعة للمعلومات
- ✓ قاعة الأساتذة والمؤطرين
- ✓ قاعة الاجتماعات واستقبال الزوار والأولياء

• قطب الإقامة مخصص لإيواء اللاعبين واللاعبات بقدرة تصل إلى 120 لاعبا

ويضم:

- ✓ غرف للنوم فرلية وجماعية
- ✓ فضاء للترفيه: قاعة للمطالعة وخزانة وقاعة للألعاب
- ✓ قاعة للصلاة
- ✓ مقصف

- ✓ مطبخ ومطعم ومعدات المواكبة
- ✓ مجمع الاستحمام والصرف الصحي
- قطب طب الرياضة ويضم:
 - ✓ قاعات الرياضة
 - ✓ قاعات الاسترخاء والترويض
 - ✓ قاعات الفحوصات الطبية والتمريض
 - ✓ الكتابة
 - ✓ مخزن المعدات الطبية
 - أماكن المعدات التقنية
 - ملاعب كرة القدم بالعشب الطبيعي والاصطناعي.

المادة الثالثة: التزامات الأطراف المتعاقدة

تلتزم الأطراف المتعاقدة بالمساهمة في توفير الوعي العقاري والاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز المشروع الذي تقدر تكاليفه الإجمالية بحوالي 120 مليون درهم، وذلك كما يلي:

✿ جهة كلميم واد نون:

✓ المساهمة المالية في إنجاز المشروع بمبلغ 55 مليون درهم.

✿ المجلس الإقليمي لسبيدي إفني:

✓ المساهمة المالية في إنجاز المشروع بمبلغ 05 مليون درهم.

✿ الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم:

✓ المساهمة المالية في إنجاز المشروع بمبلغ 60 مليون درهم.

✿ جماعة سبيدي إفني:

✓ توفير الوعي العقاري لإنجاز المشروع.

✓ الحصول على التراخيص اللازمة لإنجاز المشروع.

✧ الجدولة الزمنية للتمويل:

المجموع (مليون درهم)	الجدولة الزمنية للتمويل (مليون درهم)			الشركاء
	2024	2023	2022	
60	20	20	20	الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم
55	15	20	20	جهة كلميم واد نون
5	2	1.5	1.5	المجلس الإقليمي لسيدي إفني
-	-	-	توفير وعاء عفاري التراخيص	جماعة سيدي إفني
120	37	41.5	41.5	المجموع

تحول المساهمات المالية للأطراف في الحساب البنكي المفتوح باسم الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم والمخصص لمشاريع برنامج تأهيل البنية التحتية لكرة القدم الوطنية.

المادة الرابعة: تعيين صاحب المشروع والتزاماته

تعتبر الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم صاحب المشروع وبالتالي الأمر بالصرف للمشروع، وفي هذا الدور تلتزم الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بما يلي:

- إنجاز وتسيير المشروع وفقا للشروط التي تحددها لجنة الإشراف والتتبع.
- اسناد مهمة صاحب المشروع المنتدب لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية للوكالة الوطنية للتجهيزات العامة التابعة لوزارة التجهيز والماء وإبرام معها اتفاقية تنبها
- المصادقة على الصفقات والعقود وكذا محاضر الاستلام المؤقت والنهائي،
- تسديد مستحقات المقاولات المتعهدة بإنجاز المشاريع وكذا مكاتب الدراسات والمرافق والتجارب المختبرية والممونين ومقدمي الخدمات المتعلقة بالمشروع؛

▪ مسك محاسبة خاصة بالمشروع تضمن دقة ومصداقية سجلات المحاسبات، وتلتزم بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛

▪ إعداد تقارير مفصلة، توضع رهن إشارة لجنة المتابعة بمناسبة اجتماعاتها، حول تقدم أشغال تنفيذ المشاريع وتقييمها؛

▪ تسيير المركز وضمان استمرارية جاهزية كل مرافق، وتوفير الموارد البشرية المؤهلة والكافية للسهر على تسيير الفضاء بما في ذلك الأطر التقنية، اعتباراً من تاريخ الاستلام النهائي للمشروع؛

▪ التعاون مع أعضاء هيئات ولجن المراقبة والتتبع والتدقيق وتمكينهم من جميع المعلومات والوثائق الضرورية للقيام بمهامهم.

المادة الخامسة: لجنة الإشراف والتتبع

تحدث لجنة الإشراف والتتبع تتكون من ممثلي الأطراف المتعاقدة، يرأسها السيد والي الجهة، وتجتمع باستدعاء منل، أو بطلب من أحد الأطراف مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، وكلما تبين أن هناك فائدة أو ضرورة لاجتماعها، ويمكن للسيد الوالي استدعاء كل شخص أو هيئة يرى أن حضورها مفيدا لاجتماعات اللجنة.

المادة السادسة: اختصاصات لجنة الإشراف والتتبع

تتولى لجنة الإشراف والتتبع السهر على حسن تنفيذ بنود الاتفاقية، وعلى الخصوص:

- تتبع تقدم تنفيذ أشغال إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛
- دراسة المشاكل التي قد تعترض إنجاز المشروع وإيجاد الحلول المناسبة لها؛
- المساهمة في وضع برنامج تسيير المشروع بعد استلام المصادقة عليه؛

المادة السابعة: اتخاذ القرارات

تتخذ القرارات داخل لجنة الإشراف والتتبع بالتوافق بين أعضائها.

المادة الثامنة: صاحب المشروع المنتدب

يتفق الأطراف في إطار اتفاقية شراكة خصوصية تعقد في هذا الشأن على تعيين الوكالة الوطنية للتجهيزات العامة صاحب المشروع المنتدب، وذلك للقيام لحسابهم بما يلي:

- الإجراءات الإدارية المتعلقة بإعداد دفاتر التحملات والإعلان عن طلبات العروض لإنجاز الدراسات والمشاريع المتفق عليها من طرف الأعضاء طبقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛
- الحصول على الرخص الإدارية المتعلقة بإنجاز المشروع؛
- التحضير لإبرام عقود الدراسات والأشغال؛
- تتبع مدى مطابقة الدراسات والأشغال لمعايير الجودة والسلامة وفق بنود الصفقة؛
- إنجاز جداول المنجزات والكشوف التفصيلية الجزئية والنهائية؛
- اقتراح الإجراءات اللازم اتخاذها اتجاه المقاول أو المقاولات المتعهد، في حالة الإخلال بالتزاماتها الواردة بدفاتر التحملات؛
- تحضير الوثائق الإثباتية لتسديد مستحقات المقاولات المتعهد بإنجاز المشاريع، وكذا مكاتب الدراسات، والمراقبة، والتجارب المختبرية، ومقدمي الخدمات المتعلقة بالمشروع موضوع الاتفاقية؛
- القيام بتحضير عمليتي الاستلام المؤقت والنهائي للمنجزات.

المادة التاسعة: احترام المعايير التقنية

إن إنجاز جميع مشاريع البنية التحتية الأساسية أو البناءات رهين بإنجاز دراسات الجدوى التقنية والمعمارية والبيئية، وكل دراسة ضرورية لإنجاز المشروع في أحسن الظروف المالية والتقنية، والحصول على التراخيص المطلوبة وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة العاشرة: المراقبة والتدقيق

تخضع جميع العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع لمراقبة أو تدقيق الهيئات المختصة، ويلتزم صاحب المشروع المنتدب بالتعاون مع أعضاء لجن المراقبة والتتبع التي تشمل ممثلي الممولين مع وضع الوثائق والمعلومات الضرورية رهن إشارتهم للقيام بمهمتهم.

المادة الحادية عشر: حقوق الملكية

تبقى ملكية البنايات والتجهيزات المحدثة في إطار هذه الاتفاقية لمجلس جماعة سيدي إفني والذي يضعها تحت تصرف الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم

المادة الثانية عشر: مدة الإنجاز

ينجز المشروع موضوع الاتفاقية خلال الفترة الممتدة من 2022 و 2024، وتلتزم الأطراف المعنية بتعبئة مساهماتها المالية وتحويلها في الحساب البنكي لصاحب المشروع، وذلك وفق المقتضيات والبرمجة الزمنية المحددة في المادة الثالثة أعلاه.

المادة الثالثة عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل ومراجعة بنود هذه الاتفاقية بمقتضى ملاحق وفق نفس المساطر المتبعة في إبرامها.

المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات

كل خلاف يحصل بين الأطراف المتعاقدة بخصوص تأويل بنود هذه الاتفاقية، أو بمناسبة تنفيذها، يتم فضه بالطرق الحبية، وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق يرفع إلى أنظار السيد والي الجهة لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التراضي، وإذا تعذر إيجاد حل نهائي يحال النزاع على المحكمة الإدارية المختصة.

المادة الخامسة عشر: مدة وسريان مفعول الاتفاقية

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها وتبقى قائمة الي حين الإنجاز التام للمشروع وأثناء استغلاله ما لم يتم الغاؤها.

وحررت هذه الاتفاقية في تسعة (9) نظائر أصلية بتاريخ:.....

امضاءات الأطراف المتعاقدة

	السيد والي جهة كلميم واد نون
	السيد عامل إقليم سيدي إفني
	السيدة رئيسة مجلس جهة كلميم واد نون
	السيد رئيس المجلس الإقليمي لسيدي إفني
	السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم
	السيد رئيس عصبة كلميم واد نون لكرة القدم
	السيد رئيس مجلس جماعة سيدي إفني
	تأشيرة السيد وزير الداخلية

محمد المزدوغي : وأعطيت الكلمة للنائب الثالث للرئيس السيد محمد المزدوغي و رئيس عصابة جهة كلميم واد نون لكرة القدم، حيث أشاد بالمجهودات الجبارة المبذولة من طرف السيد عامل الاقليم والسيد رئيس المجلس لتنزيل مضامين هاته الاتفاقية واخراجها الى حيز الوجود، وفي هذا السياق أكد على ان مشروع إحداث مركز جامعي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون سيتم إنجازه بإقليم سيدي افني نظرا لما يزر به من مؤهلات سياحية، ويدخل هذا المشروع ضمن الاستراتيجية التي تنهجها الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم الهادفة الى تطوير التربية والتكوين، وابرار المواهب الواعدة التي تزخر بها هاته الجهة، وأبرز المتدخل ان التكوين لا يقتصر فقط على اللاعبين، بل يشمل ايضا كلا من المدربين والحكام وكذا مسيري كرة القدم، وذلك على غرار المراكز الجهوية المتواجدة على الصعيد الوطني كمركز محمد السادس ومركز السعيدية المنتهية اشغاله ، ومركز بني ملال ومركز العيون اللذان لا يزالان في طور الإنجاز، وكل هاته المراكز تتوفر على مسالك لكرة القدم خاصة بالدراسة والرياضة في آن واحد . وتقدر الطاقة الاستيعابية لهذا التخصص بالمركز المزمع إحداثه بالمدينة حوالي 120 تلميذا سيتابعون دراستهم وفق برنامج محدد، وينقسم الى حصتين في اليوم، الحصة الصباحية مخصصة للدراسة والحصة المسائية مخصصة للتدريب الرياضية، وهو ما سيمكن من ترسيخ اسس التربية والتكوين لدى التلاميذ في مجال الرياضة وتمكينهم من بلورة قدراتهم الرياضية وصقل مواهبهم وتجاوز الارتجالية والعشوائية التي كانت سائدة في ممارسة كرة القدم التي تعد رياضة وأخلاق في نفس الوقت، وفي هذا الخضم أبرز النائب الثالث للرئيس ان مدينة سيدي افني تتوفر على طاقات رائدة في مجال كرة القدم، وشباب حقق عدة انجازات وحصل على مراتب مشرفة ، بالرغم من غياب البنية التحتية الرياضية من فضاءات وقاعات رياضية . وفي هذا الاتجاه نوه بمجهودات رئيس المجلس المتمثلة في الدفاع عن مشروع عشوشة ملعب سماراسو لكرة القدم والتي أشرفت الدراسات المرتبطة به على مراحلها النهائية، وكذا تتبع ملف المصادقة على إحداث ملعب لكرة القدم الشاطئية، وان دل هذا على شيء فإنما يدل على الاهتمام الذي يوليه رئيس المجلس لقطاع الرياضة بالمدينة، وبالمناسبة هنا المتدخل السيد رئيس المجلس على انتخابه كاتبا عاما لنادي الحسنية لكرة القدم ، وهي مهمة ستضاف الى المهام الحالية والمستقبلية المنوطة برئيس المجلس الجماعي، كما عبر السيد نائب رئيس المجلس عن تفاؤله لتحقيق المشاريع المتعلقة بملاعب القرب في إطار الشراكة مع مجلس الجهة وتتبع ومواكبة الاتفاقيات التي تصب في هذا الاتجاه والترافع بشأنها من طرف رئيس المجلس الذي لم يذخر جهدا في الدفاع عن قطاع الرياضة بالمدينة باعتبارها أساس التنمية المستدامة وجلب الاستثمار للمدينة لجعلها قطبا سياحيا بامتياز .

المناقشة

محمّد لاشكر : وتدخّل عضو المجلس السيد محمّد لاشكر الذي نوه بالدور الفعال للسيد رئيس المجلس ونائبه الثالث، ثمّ تساءل فيما بعد عن العقار الذي يمكن ان يحتضن هذا المشروع الهام والوارد ضمن التزامات الجماعة بصلب الاتفاقية المزمع إبرامها بين الأطراف المتداخلة بشأن إحداث مركز جهوي جامعي لكرة القدم بالجهة، مضيفاً أنّ الوعاء العقاري يظل دائماً السبب الرئيسي للجماعة في عدم تحقيق مشاريع مماثلة سبق وأن تمّ الاشتغال عليها ، مما ساهم في حرمان المدينة من إحداث البنيات التحتية على مستوى عدة مجالات، فهل هناك بقعة أرضية أو عقار جاهز لهذا الغرض يتساءل المتحدث.

بوبكر اشو : وفي معرض حديثه أعرب كاتب المجلس السيد بوبكر اشو عن مساندته لرأي عضو المجلس السيد محمّد لاشكر بخصوص التفكير في توفير العقار من طرف الجماعة، مبرزاً في ذات الوقت ان ما أثار انتباهه هي المدة الزمنية لإنجاز المشروع المشار إليها بصلب الاتفاقية التي تبتدئ من سنة 2022 ذاهباً الى أن ذات السنة لم يبق منها إلا نصف من الزمن، كما تساءل عن غياب وزارة التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة ضمن الأطراف الممثلة باتفاقية الشراكة ، وذلك باعتبارها الجهة الوصية على قطاع الرياضة ويعد من صلب اختصاصاتها ، مما جعل المتدخل يطلب توضيحات في هذا الصدد .

الرئيس : وتناول الكلمة السيد الرئيس مبيناً أن قطاع التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة لا يندرج ضمن الأطراف المعنية بهاته الاتفاقية، حيث ان إحداث المراكز الجامعية الجهوية لكرة القدم تعد من اختصاصات الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم ، وذلك على غرار المراكز التي تمّ إحداثها على الصعيد الوطني. ويعتبر هذا المرفق الرياضي الهام يوضح السيد الرئيس من بين المشاريع التي ستعزز البنية التحتية الرياضية على مستوى الجهة عموماً والمدينة خصوصاً، حيث بودلت من أجله مجهودات جبارة من طرف عامل الإقليم ورئيس عصبة جهة كلميم واد نون بمعية مجموعة من المتدخلين ساهموا في إخراجهم الى حيز الوجود وإحداثه بمدينة سيدي افني عاصمة الإقليم، وتقدر التكلفة الإجمالية لهذا الإنجاز يضيف السيد الرئيس بمبلغ 12 مليار سنتيم ستساهم فيه الجامعة بمبلغ 6 مليار سنتيم ، و جهة كلميم واد نون بمبلغ 5.5 مليار سنتيم، بالإضافة الى مساهمة المجلس الإقليمي المحددة في مبلغ 500 مليون سنتيم . في هذا السياق أكد الرئيس ان العقار متوفر لإحتضان هذا الصرح الرياضي الكبير الذي سيفتح آفاقاً مستقبلية بالمدينة سواء من الناحية السياحية او من الناحية الإقتصادية، فضلاً عن الدور الذي سيلعبه هذا المركز الجهوي في تربية الناشئة وتكوين الأجيال في مجال كرة القدم ، وتبلغ طاقته الاستيعابية 120 تلميذا سيتمكنون من متابعة الدراسة والرياضة سواء بسواء.

وموازاة مع ذلك لفت السيد الرئيس الى أن رئيسة الجهة طلبت منه تحديد عدد المواقع التي يمكن ان تحدث بها ملاعب للقرب بالمدينة، فكان جواب رئاسة المجلس في بداية الأمر هو ثلاث او اربعة مواقع، إلا انه فيما بعد تم إبلاغ رئيسة الجهة بأن هناك 14 موقع يمكن ان تحتضن ملاعب للقرب تتواجد غالبيتها بالمؤسسات التعليمية ، وبعض المرافق العمومية كالتعاون الوطني . وردا على المداخلة الواردة في شأن تفعيل الإتفاقيات وتتبع المقررات الصادرة بشأنها ، أكد السيد الرئيس انه يتفق تماما مع هذا الراي ذاهبا الى انه سيتم أخذ هذا الموضوع بعين الإعتبار، وذلك عن طريق المواكبة والتتبع والحرص على تفعيل الاتفاقيات .

ادريس اشنيص : وفي بداية حديثه نوه السيد ادريس اشنيص بالمجهودات المبذولة من طرف رئيس المجلس ورئيس عصابة جهة كلميم واد نون لكرة القدم ، المتمثلة في الترافع من أجل تحقيق هذا المشروع على أرض الواقع للارتقاء بقطاع الرياضة بالمدينة . وركز المتحدث في تدخله على اسناد مهمة تسيير هذا المرفق المراد إنجازه الى الجماعة في إطار الشراكة المزمع إبرامها في هذا الشأن، لضمان استمرارية هذا المركز الرياضي تحسبا لأي خلل يمكن ان يقع مستقبلا كما هو الشأن بالنسبة لمشروع تعاونية سلمان المتوقف ، مع العلم ان الجماعة هي مالكة العقار الذي تستغله ذات التعاونية.

محمد المزدوغي : وأوضح النائب الثالث للرئيس انه لا يمكن للجماعة أن تناط إليها مهمة تسيير المركز الجامعي لكرة القدم ، لأن هذا المجال يعود الى ذوي الاختصاص الحاصلين على دبلومات تؤهلهم لممارسة هاته المهمة ، بحيث ان الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم حريصة على ان يكون التسيير بمراكز التكوين من قبل ذوي الكفاءات والمؤهلات في المجال الرياضي، وأبرز نائب الرئيس في نفس الوقت ان ملكية البنايات والتجهيزات تبقى للجماعة كما هو منصوص عليه بالمادة 11 من الإتفاقية والتي تكون موضوعة تحت تصرف الجامعة الملكية لكرة القدم.

عمر بوفيم : وتطرق للحديث النائب الاول للرئيس الذي أثار مجموعة من الملاحظات، وأكد في هذا المضمار انه يتعين اخدها بعين الإعتبار ، والتي تتمثل في إجراء بعض التعديلات بصلب الاتفاقية فيما يخص التزامات الجماعة، موضحا ان هاته الاخيرة لا تربطها اية صلة بإصدار التراخيص المتعلقة بإنجاز المشروع، كما اقترح إدراج وزارة التربية الوطنية والتعليم والرياضة ضمن أطراف الإتفاقية بصفتها القطاع الوصي على الرياضة، والممثل القانوني للدولة وليس الجامعة الملكية لكرة القدم التي تنتمي الى المجتمع المدني، كما سجل النائب الاول ملاحظة بشأن ترتيب الأطراف المشار إليها بالاتفاقية مبديا عدم موافقته على ترتيب جماعة سيدي افني كأخر طرف ضمن الشركاء المعنيين بهاته الاتفاقية، كما تطرق الى الجدولة الزمنية المحددة لتنفيذ المشروع، لافتا الى انه لا يجب إدراج السنة الجارية بالنسبة

للشروع في انجاز المشروع، وأبرز في هذا الإتجاه أن كل هاته الملاحظات سبق وأن أشار إليها خلال دورة المجلس الإقليمي المنعقدة في هذا الصدد .

ادريس اشنيض : وتدخل السيد ادريس اشنيض مقترحا التصويت اولا على الاتفاقية ، مؤكدا انه لامجال لتأجيلها ، اذ يمكن تعديلها فيما بعد في حالة إرجاعها حسب رايه .

رقية بوعبيد : وتدخلت النائبة الخامسة للرئيس السيدة رقية بوعبيد داعية الله عز وجل بالشفاء العاجل لأمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، ثم استرسلت في حديثها عن هاته النقطة ذاهبة الى ان لجنة المرافق العمومية المنبثقة عن المجلس قد أثار انتباهها الإشكال المطروح بصدد الجدولة الزمنية المشار اليها بالإتفاقية ، حيث أوصت بتصحيحها وذلك بالشروع في انجاز المشروع بدءا من سنة 2023 وليس 2022 .

محمد المزدوغي : وأوضح النائب الثالث للرئيس أن إحداث المراكز الجهوية لكرة القدم تتم بموجب الإتفاقيات النموذجية التي سبق ان تم ابرامها ما بين الجماعات والجامعة الملكية لكرة القدم كما هو الشأن بالنسبة لجماعة العيون والدار البيضاء، و في هذا السياق قام بتلاوة نص الرسالة الواردة من طرف الجامعة وهي كالتالي :



12 مايو 2021

إلى
السادة رؤساء العصب الجهوية
لكرة القدم

2135-22

الموضوع: بناء مراكز جهوية للتكوين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تبعا لما جاءت به توصيات الاجتماع الذي عقد يوم الثلاثاء 20 أبريل 2021 برئاسة السيد فوزي لقجع رئيس الجامعة مع السادة رؤساء العصب الجهوية، والذي أكد من خلاله على ضرورة الاهتمام بالتكوين المستمر للرفع من المستوى المحلي وتشديد مراكز التكوين الجهوية التي ستساعد على تطوير اللعبة.

وعليه، فالجامعة الملكية المغربية لكرة القدم ستعمل على انشاء مركز تكوين جهوي لكل عصابة، على أن تتكفل كل عصابة جهوية بتوفير عمار لا تقل مساحته عن 3 هكتارات بنفس الجهة التي تنتمي إليها العصابة.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.



التوقيع:
طه بن علي

الباشا : واعطيت الكلمة لباشا المدينة بالنيابة السيد سيداتي الزين مبرزا أن هذا المشروع يعد مكسبا مهما للنهوض بالمجال الرياضي ، الا ان مشكل العقار يبقى إكراها حقيقيا بالنسبة للجماعة لتخصيصه لهذا الغرض وفقا للمساحة المطلوبة لإحداثه ، وكذا الالتزام بالمساهمات المالية لكل طرف على حدة من اطراف الإتفاقية.

الرئيس : وفي معرض توضيحه أشار السيد الرئيس إلى أن هاته الإتفاقية تم إعدادها موازاة مع توفر العقار الذي سينجز فوقه هذا المشروع ، والبالغ مساحته حوالي 5 هكتار ، سيخصص منه 3 هكتار لإحداث المركز الجهوي لكرة القدم ، والمساحة المتبقية ستخصص لأغراض أخرى من طرف الجماعة، ويتواجد هذا العقار على مشارف مدخل المدينة من جهة مدينة تيزنيت، كما أبرز في هذا السياق ان السيد عامل الإقليم على علم بكل المعطيات المصاحبة لهذا المشروع الهام من حيث توفر العقار والمساهمات المالية للأطراف المعنية بهاته الاتفاقية ، مذكرا في ذات الوقت أن وزارة التربية الوطنية والتعليم والرياضة ليست المعنية بهذا المشروع ، وإنما يعود هذا الاختصاص الى الجامعة الملكية لكرة القدم التي تتولى مهمة إحداث هاته المراكز الجهوية بموجب ابرام اتفاقيات شراكة ما بينها وبين الجماعات كما هو الشأن بالنسبة لنادي حسنية اكادير الذي يشهد حاليا إحداث مركز للتكوين بموجب اتفاقية ما بين الجامعة والجماعة والجهة ونادي الحسنية دون وزارة التربية الوطنية والتعليم والرياضة . كما تحدث السيد الرئيس عن التراخيص ذاهبا الى ان جماعة تيوغزة هي الجهة المعنية بذلك لكون العقار يدخل في إطار نفوذها الترابي وسيتم إعادة النظر حول هذا الموضوع في إطار التعديلات التي سيتم تداركها بصلب الاتفاقية التي تتطلب من عموم المجلس التصويت عليها في بداية الأمر واغتنام هاته الفرصة للظفر بهذا المشروع الرياضي الكبير.

وبعد نقاش مستفيض بشأن هاته النقطة، تمت إحالتها على التصويت .

يجدر التذكير بالتحاق السيد ادريس اشنيض الى الجلسة عند بداية مناقشة النقطة الثانية .

كما يجدر التذكير بانسحاب كل من السيدين : عزيز بزابو و علي الرايس.

النقطة المتعلقة ب : الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون .

- إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية ليوم الجمعة 17 يونيو 2022
- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون .

✓ وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني

✓ وحيث ان عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 19

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 19

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 19 وهم السادة: رشيد البطاح- عمر بوفيم- احمد بوقايم- محمد المزدوغي - رقية بوعيد- حسان كاك- بوبكر اشو- مينة همام- مولاي عبد الله الوجداني- علي بابرياش - الحسن لكواس- محمد بابرياش - كلثومة ابو المصالح- الزهرة العود- محند لاشكر- محمد ازركي- محمد بهوش- فتيحة بنران- ادريس اشنيص.

✓ عدد الأعضاء الراضين : 00

✓ - عدد الاعضاء الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي افني بإجماع اعضائه الحاضرين بالموافقة المبدئية على اتفاقية شراكة وتعاون بين ولاية جهة كلميم واد نون وعمالة اقليم سيدي افني و جهة كلميم واد نون والمجلس الاقليمي لسيدي افني والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وعصبة كلميم واد نون لكرة القدم وجماعة سيدي افني حول إحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم بجهة كلميم واد نون ، مع تسجيل التعديلات التالية :

*حذف عبارة : *الحصول على التراخيص اللازمة لإنجاز المشروع* الواردة بالمادة الثالثة ضمن التزامات جماعة سيدي افني ، وذلك لكون العقار المخصص لإحداث مركز جامعي جهوي لكرة القدم يدخل ضمن النفوذ الترابي لجماعة تيوعزة .

*تغيير الجدولة الزمنية للتمويل الواردة بنفس المادة سالفه الذكر ، وذلك حسب التوزيع التالي :
2023 - 2024 - 2025 بدلا من : 2022 - 2023 - 2024 .
اضافة وزارة التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة ضمن اطراف الاتفاقية ، لكونها تعتبر
القطاع الوصي على الرياضة .
* اعادة ترتيب الاطراف المعنية بالاتفاقية ، وذلك بكتابة جماعة سيدي افني ضمن الشركاء
الاوائل المشار اليهم بصلب الاتفاقية على اعتبار ان الجماعة ستساهم بالعقار .

كاتب المجلس



يوكراشو

رئيس المجلس



رشيد البطاح

النقطة الثالثة

النقطة المتعلقة ب الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني ومجلس جماعة سيدي افني ومجلس جماعة الاخصاص ومجلس جماعة مير اللفت ومجلس جماعة تيوغزة و مجلس جماعة اريعاء ايت عبد الله و مجلس جماعة اثنين املو و مجلس جماعة تتركفا ومجلس جماعة مستي و مجلس جماعة امي نفاست ومجلس جماعة اسبويبا و مجلس جماعة سيدي احساين او علي و مجلس جماعة سيدي امبارك ومجلس جماعة ايت الرخا ومجلس جماعة سيدي عبد الله اوبلعيد ومجلس جماعة تغيرت ومجلس جماعة سبت النابور ومجلس جماعة بوطروش ومجلس جماعة ابضر ومجلس جماعة انفك حول إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي افني .

العرض:

الرئيس: في البداية أشار السيد الرئيس بصدد هاته النقطة الى انها تتعلق بإحداث ملاعب لكرة القدم بمجموع التراب الاقليمي لسيدي افني، وذلك من خلال الاتفاقية التي سيتم إبرامها ما بين عمالة سيدي افني والمجلس الاقليمي والجماعات الترابية التابعة للإقليم ، والتي تندرج ضمنها جماعة سيدي افني، وذلك من أجل مواكبة المشاريع الرياضية المهيكلة ، ودعم شبكة البنيات التحتية الرياضية على مستوى الاقليم، وفي المقابل ذكر السيد الرئيس بمشروع تهيئة الملعب المتواجد بحي للامريم الذي خصص له غلاف مالي في إطار برمجة الفائض لسنة 2021 يقدر ب 800.000.00 درهم سينجز بموجب اتفاقية شراكة ما بين الجماعة والمديرية الاقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الاولي والرياضة، مضيفا ان مشروع هاته الإتفاقية في طور الإعداد بتنسيق مع المشرفين على قطاع الرياضة بذات المديرية، وستحال على المجلس التداولي في أقرب دورة ممكنة .

وفي هذا المضمار تم الاطلاع على نص الاتفاقية المتعلقة باحداث ملاعب لكرة لقدم بالجماعات الترابية التابعة للاقليم وهي على النحو التالي :

نص الاتفاقية :

المملكة المغربية



اتفاقية إطار

تتعلق بإحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات

الترابية التابعة لإقليم سيدي إفني

بين الأطراف التالية:

- عمالة إقليم سيدي إفني
- المجلس الإقليمي لسيدي إفني
- مجلس جماعة سيدي إفني ✓
- مجلس جماعة الأخصاص
- مجلس جماعة ميرالفت
- مجلس جماعة تيوغزة
- مجلس جماعة أربعاء أيت عبد الله
- مجلس جماعة اثنين أملو
- مجلس جماعة تنكرفا
- مجلس جماعة مستي
- مجلس جماعة إمي انفاست
- مجلس جماعة اسبويا
- مجلس جماعة سيدي احساين أو علي
- مجلس جماعة سيدي امبارك
- مجلس جماعة أيت الرخا

■ مجلس جماعة سيدي عبد الله اوبعيد

■ مجلس جماعة تغيرت

■ مجلس جماعة سبت النابور

■ مجلس جماعة بوطروش

■ مجلس جماعة إبضر

■ مجلس جماعة أنفك

تعليم

- ✓ تطبيقا للمادة 31 من الدستور: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من التربية البدنية؛
- ✓ تطبيقا للمادة 33 من الدستور: "تتخذ السلطات العمومية التدابير الملائمة لتيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتح طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات؛
- ✓ تطبيقا للمادة 26 من الدستور: "تدعم السلطات العمومية بالوسائل الملائمة، تنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة. كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومهنية مضبوطة؛
- ✓ استحضارا للتوجيهات السامية لمولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، المتضمنة بالرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة، المنعقدة بالصخيرات أيام 24 و25 شوال 1429 هـ الموافق ل 24 و25 أكتوبر 2008، والتي وضعت إستراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهتمام بها من أجل النهوض بالرياضة الوطنية؛
- ✓ بناء على المادة 82 من القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)؛
- ✓ بناء على المادة 93 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1-15-83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- ✓ بناء على المادة 86 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1-15-84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

✓ بناء على المادة 87 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات المصادق عليه
بالظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
✓ ومن أجل مواكبة المشاريع الرياضية المهيكلة ودعم شبكة البنيات التحتية الرياضية على مستوى
الإقليم؛

- ✓ بناء على مداورات المجلس الإقليمي لسيدي إفني في دورته العادية لشهر يونيو 2022؛
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة سيدي إفني في دورته.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة الأخصاص في دورته.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة ميراللفت في دورته.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة تيوغزة في دورته.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة أربعاء أيت عبد الله في دورته.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة اثنين أملو في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة تنكرفا في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة مستي في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة إمي انفاست في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة اسبويا في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة سيدي احساين أو علي في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة سيدي امبارك في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة أيت الرخا في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة سيدي عبد الله أو بلعيد في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة تغيرت في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة سبت النابور في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة بوطروش في دورته العادية لشهر.....
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة إبضر في دورته العادية لشهر.....

✓ بناء على مداوات مجلس جماعة أنك في دورته العادية لشهر.....

تم الاتفاق بين:

- عمالة إقليم سيدي إفني ممثلة في شخص السيد العامل؛
- المجلس الإقليمي لسيدي إفني ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسه؛
- جماعة سيدي إفني ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة الأخصاص ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة ميرالفت ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة تيوغزة ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة أربعاء أيت عبد الله ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة اثنين أملو ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة تنكرفا ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة مستي ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة إمي انفاست ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة اسبويا ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة سيدي احساين أو علي ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة سيدي امبارك ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة أيت الرخا ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة سيدي عبد الله أو بلعيد ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة تغيرت ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة سبت النابور ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة بوطروش ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛
- جماعة إبضر ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛

▪ جماعة أنفك ممثلة في شخص السيد رئيس مجلسها؛

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الإتفاقية

تهدف هذه الإتفاقية إلى تحديد المساهمات المالية والمعنوية للأطراف الموقعة من أجل "إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي إفني وكذا الشروط العامة لتدبيرها وتسييرها، وذلك للنهوض بالممارسة الرياضية على الصعيد الإقليمي، وأجراء استراتيجية.

المادة الثانية: مكونات المشروع

يتألف هذا المشروع من المكونات التالية:

• إحداث ملعب نموذجي لكرة القدم بكل جماعة ويضم:

- ✓ مسكن ومقر الحارس
- ✓ مستودع تغيير الملابس للفريق المحلي
- ✓ مستودع تغيير الملابس للفريق الزائر
- ✓ مستودع تغيير الملابس للحكام
- ✓ سور
- ✓ تهيئة خارجية
- ✓ تشجير
- ✓ الربط بشبكة الكهرباء والماء والتطهير

المادة الثالثة: التزامات الأطراف المتعاقدة

تلتزم الأطراف المتعاقدة بالمساهمة في توفير الوعاء العقاري والاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز المشروع الذي تقدر تكاليفه الإجمالية بحوالي مليون درهم لكل ملعب أي ما مجموعه 26,6 مليون درهم، وذلك كما يلي:

✧ المجلس الإقليمي لسيدي إفني:

✓ المساهمة في إنجاز المشروع بمبلغ 15,2 مليون درهم (0,8 مليون درهم عن كل ملعب)

✧ الجماعات الترابية:

✓ المساهمة في إنجاز المشروع بمبلغ 0,6 مليون درهم لكل جماعة

✓ توفير الوعاء العقاري اللازم لإنجاز المشروع

✓ الحصول على التراخيص اللازمة لإنجاز المشروع

✧ الجدولة الزمنية للتمويل:

تحول الجماعات الترابية مساهماتها المالية في حساب المجلس الإقليمي لسيدي إفني.

يعمل المجلس الإقليمي على مباشرة إحداث الملعب الخاص بكل جماعة فور توفر العقار اللازم لذلك وكذا عند توصله بالمساهمة المالية للجماعة المعنية ويمكن له أن يباشر هذه العملية عن طريق صفقة واحدة تشمل جميع الملاعب أو عن طريق مجموعة من الصفقات وذلك حسب توفر العقارات والمساهمات المالية اللازمة.

المادة الرابعة: تعيين صاحب المشروع والتزامات

يعتبر المجلس الإقليمي لسيدي إفني صاحب المشروع وبالتالي الأمر بالصرف للمشروع، وفي هذا الدور يلتزم المجلس الإقليمي لسيدي إفني بما يلي:

▪ إنجاز المشروع وفقا للشروط التي تحددها لجنة الإشراف والتتبع.

▪ الإجراءات الإدارية المتعلقة بإعداد دفاتر التحملات والإعلان عن طلبات العروض لإنجاز الدراسات والمشاريع المتفق عليها من طرف الأعضاء طبقا لمقتضيات هذه الاتفاقية؛

▪ الحصول على الرخص الإدارية المتعلقة بإنجاز المشروع؛

▪ التحضير لإبرام عقود الدراسات والأشغال؛

▪ تتبع مدى مطابقة الدراسات والأشغال لمعايير الجودة والسلامة وفق بنود الصيغة؛

▪ إنجاز جداول المنجزات والكشوف التفصيلية الجزئية والنهائية؛

▪ اقتراح الإجراءات اللازم اتخاذها اتجاه المقاول أو المقاولات المتعهد، في حالة الإخلال بالتزاماتها الواردة بدفاتر التحملات؛

▪ تحضير الوثائق الإثباتية لتسديد مستحقات المقاولات المتعهد بإنجاز المشاريع، وكذا مكاتب الدراسات، والمراقبة، والتجارب المختبرية، ومقدمي الخدمات المتعلقة بالمشروع موضوع الاتفاقية؛

▪ القيام بتحضير عمليتي الاستلام المؤقت والنهائي للمنجزات.

▪ تسديد مستحقات المقاولات المتعهد بإنجاز المشاريع وكذا مكاتب الدراسات والمراقبة والتجارب المختبرية والمؤمنين ومقدمي الخدمات المتعلقة بالمشروع؛

▪ مسك محاسبة خاصة بالمشروع تضمن دقة ومصداقية سجلات المحاسبات، وتلتزم بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛

▪ إعداد تقارير مفصلة، توضع رهن إشارة لجنة المتابعة بمناسبة اجتماعاتها، حول تقدم أشغال تنفيذ المشاريع وتقييمها؛

▪ التعاون مع أعضاء هيئات ولجن المراقبة والتتبع والتدقيق وتمكينهم من جميع المعلومات والوثائق الضرورية للقيام بمهامهم.

المادة الخامسة: لجنة الإشراف والتتبع

تحدث لجنة الإشراف والتتبع تتكون من ممثلي الأطراف المتعاقدة، يرأسها السيد عامل الإقليم، وتجتمع باستدعاء منه، أو بطلب من أحد الأطراف مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، وكلما تبين أن هناك فائدة أو ضرورة لاجتماعها، ويمكن للسيد العامل استدعاء كل شخص أو هيئة يرى أن حضورها مفيدا لاجتماعات اللجنة.

المادة السادسة: اختصاصات لجنة الإشراف والتتبع

تتولى لجنة الإشراف والتتبع السهر على حسن تنفيذ بنود الاتفاقية، وعلى الخصوص:

- تتبع تقدم تنفيذ أشغال إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛
- دراسة المشاكل التي قد تعترض إنجاز المشروع وإيجاد الحلول المناسبة لها؛
- المساهمة في وضع برنامج تسيير المشروع بعد استلامه والمصادقة عليه؛

المادة السابعة: اتخاذ القرارات

تتخذ القرارات داخل لجنة الإشراف والتتبع بالتوافق بين أعضائها.

المادة الثامنة: التزام الجماعات الترابية

تلتزم الجماعات الترابية بما يلي:

- توفير الوعاء العقاري اللازم لإنجاز المشروع؛
- المساهمة في تمويل المشروع؛
- الإجراءات الإدارية المتعلقة بالحصول على التراخيص اللازمة لإنجاز المشروع؛
- المصادقة على الصفقات والعقود وكذا محاضر الاستلام المؤقت والنهائي.
- تسيير الملاعب وضمان استمرارية جاهزية كل مرافقها، وتوفير الموارد البشرية المؤهلة والكافية للسهر على تسييرها بما في ذلك الأطر التقنية، اعتبارا من تاريخ الاستلام النهائي للمشروع؛

▪ في حالة الإخلال بواحد من الالتزامين الأول أو الثاني من هذه المادة من طرف جماعة ترابية معينة، فلن يباشر المجلس الإقليمي الإجراءات الخاصة بإحداث الملعب على مستوى هذه الجماعة.

المادة التاسعة: احترام المعايير التقنية

إن إنجاز جميع مشاريع البنية التحتية الأساسية أو البناءات رهين بإنجاز دراسات الجدوى التقنية والمعمارية والبيئية، وكل دراسة ضرورية لإنجاز المشروع في أحسن الظروف المالية والتقنية، والحصول على التراخيص المطلوبة وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة العاشرة: المراقبة والتدقيق

تخضع جميع العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع لمراقبة أو تدقيق الهيئات المختصة، ويلتزم صاحب المشروع المنتدب بالتعاون مع أعضاء لجن المراقبة والتتبع التي تشمل ممثلي الممولين مع وضع الوثائق والمعلومات الضرورية رهن إشارتهم للقيام بمهمتهم.

المادة الحادية عشر: حقوق الملكية

تبقى ملكية البنايات والتجهيزات المحدثة في إطار هذه الاتفاقية لمجالس الجماعة المعنية.

المادة الثانية عشر: مدة الإنجاز

ينجز المشروع موضوع الاتفاقية خلال الفترة الممتدة من 2022 و2024، وتلتزم الأطراف المعنية بتعبئة مساهماتها المالية وتحويلها في الحساب البنكي لصاحب المشروع، وذلك وفق المقتضيات المحددة في المادة الثالثة أعلاه.

المادة الثالثة عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل ومراجعة بنود هذه الاتفاقية بمقتضى ملاحق وفق نفس المساطر المتبعة في إبرامها.

المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات

كل خلاف يحصل بين الأطراف المتعاقدة بخصوص تأويل بنود هذه الاتفاقية، أو بمناسبة تنفيذها، يتم فضه بالطرق الحبية، وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق يرفع إلى أنظار السيد عامل الإقليم لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التراضي، وإذا تعذر إيجاد حل نهائي يحال النزاع على المحكمة الإدارية المختصة.

المادة الخامسة عشر: مدة وسريان مفعول الاتفاقية

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها وتبقى قائمة الى حين الإنجاز التام للمشروع واثاء استغلاله ما لم يتم الغاؤها.

وحررت هذه الاتفاقية في واحد وعشرون (21) نظير أصلي

بتاريخ:.....

إمضاءات الأطراف المتعاقدة

	السيد عامل إقليم سيدي إفني
	السيد رئيس المجلس الإقليمي لسيدي إفني
	السيد رئيس مجلس جماعة سيدي إفني
	السيد رئيس مجلس جماعة الأخصاص
	السيد رئيس مجلس جماعة ميرالفت

	السيد رئيس مجلس جماعة تيوغزة
	السيد رئيس مجلس جماعة أربعاء أيت عبد الله
	السيد رئيس مجلس جماعة اثنين أملو
	السيد رئيس مجلس جماعة تنكرفا
	السيد رئيس مجلس جماعة مستي
	السيد رئيس مجلس جماعة إمي انفاست
	السيد رئيس مجلس جماعة اسبويا
	السيد رئيس مجلس جماعة سيدي احساين أو علي
	السيد رئيس مجلس جماعة سيدي امبارك
	السيد رئيس مجلس جماعة أيت الرخا

	السيد رئيس مجلس جماعة سيدي عبد الله أو بلعيد
	السيد رئيس مجلس جماعة تغيرت
	السيد رئيس مجلس جماعة سبت النابور
	السيد رئيس مجلس جماعة بوطروش
	السيد رئيس مجلس جماعة إبضر
	السيد رئيس مجلس جماعة أنفك

المناقشة

محمّد لاشكر : وتدخل عضو المجلس السيد محمّد لاشكر مبدئياً تخوفه الشديد من إحداث ملاعب لكرة القدم بكل من الجماعات الترابية الواردة بالاتفاقية موضوع المصادقة من دون أن يتم إحداثها بجماعة سيدي افني ، والتي ستبقى استثناء لعدة أسباب منها موقع إحداث هذا الملعب وتوفر العقار من عدمه لإنجاز المشروع إلى غير ذلك من التساؤلات التي تحول دون تحقيق هذا المبتغى، ولاحظ المتدخل أن هاته الإكراهات تم تجاوزها بمدن على الصعيد الوطني كما هو الشأن بالنسبة لمدينة الحسيمة، حيث تتواجد بها عدة ملاعب ومنشآت رياضية تم إحداثها فوق الجبل ، وفي هذا الإتجاه اقترح عضو المجلس دمج قطاع التعليم والرياضة لإنجاز ملاعب بالمؤسسات التعليمية ضماناً لفعاليتها وتحقيقها على أرض الواقع من أجل تمكين أبناء المدينة من الإستفادة من هاته الملاعب على صعيد كل مؤسسة، فضلاً عن تجاوز مشكل العقار الذي ظل عائقاً حقيقياً أمام إنجاز هاته المشاريع الرياضية ، وجعل المجلس يدور دائماً في حلقة مفرغة.

عمر بوفيم : وتدخل النائب الثاني للرئيس مدلياً ببعض الملاحظات التقنية المرتبطة بما بعد المصادقة على الاتفاقية ، حيث ابرز انه يتعين توفير الإعتمادات التي تتطلبها عملية التأشير على الاتفاقية، فضلاً عن توفير الوعاء العقاري، لذا اقترح النائب الأول للرئيس التفكير في إجراء تعديل أو تحويل بالميزانية خلال اقرب دورة من أجل تسوية هاته الوضعية.

ادريس اشنيص : وتدخل السيد ادريس اشنيص مؤكداً على ضرورة المصادقة على الاتفاقية كمرحلة اساسية .

الرئيس : وفي سياق حديثه لفت السيد الرئيس إلى أن رئيس المجلس الإقليمي قد أبلغه بأن الميزانية الإقليمية تتوفر على اعتمادات سيتم توظيفها في إحداث ملاعب لكرة القدم بجماعات الإقليم، ولا يريد استثناء جماعة سيدي افني من هاته المشاريع الرياضية، وتابع السيد رئيس المجلس الجماعي كلامه ذاهباً إلى انه يتعين التصويت على هاته الاتفاقية والبحث عن السبل الكفيلة لتوفير العقار المزمع تخصيصه لهذا الغرض، والمضي قدماً في الترافع والدفاع عن جميع المشاريع الرياضية التي تصب في مصلحة المدينة.

وبعد أخذ ورد، احيلت هاته النقطة على التصويت .

يجدر التذكير بانسحاب كل من السيدين : عزيز يزايو و علي الرايس.

النقطة المتعلقة ب الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني ومجلس جماعة سيدي افني ومجلس جماعة الاخصاص ومجلس جماعة مير اللفت ومجلس جماعة تيوغزة و مجلس جماعة اربعاء ايت عبد الله و مجلس جماعة اثنين املو و مجلس جماعة تنكرفا ومجلس جماعة مستي و مجلس جماعة امي نفاست ومجلس جماعة اسبويبا و مجلس جماعة سيدي احساين او علي و مجلس جماعة سيدي امبارك ومجلس جماعة ايت الرخا ومجلس جماعة سيدي عبد الله اوبلعيد ومجلس جماعة تغيرت ومجلس جماعة سبت النابور ومجلس جماعة بوطروش ومجلس جماعة ابضر ومجلس جماعة انفك حول إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي افني .

➤ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة يوم الجمعة 17 يونيو 2022
➤ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة وتعاون بين عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني ومجلس جماعة سيدي افني ومجلس جماعة الاخصاص ومجلس جماعة مير اللفت ومجلس جماعة تيوغزة و مجلس جماعة اربعاء ايت عبد الله و مجلس جماعة اثنين املو و مجلس جماعة تنكرفا ومجلس جماعة مستي و مجلس جماعة امي نفاست ومجلس جماعة اسبويبا و مجلس جماعة سيدي احساين او علي و مجلس جماعة سيدي امبارك ومجلس جماعة ايت الرخا ومجلس جماعة سيدي عبد الله اوبلعيد ومجلس جماعة تغيرت ومجلس جماعة سبت النابور ومجلس جماعة بوطروش ومجلس جماعة ابضر ومجلس جماعة انفك حول إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي افني .

وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني

➤ وحيث ان عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

➤ عدد الأعضاء الحاضرين : 19

➤ عدد الأصوات المعبر عنها : 19

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 19 وهم السادة: رشيد البطاح- عمر بوفيم- احمد بوفاييم- محمد المزدوغي -

رقية بوعبيد - احسان كاكنا- بوبكر اشو- مينة همام- مولاي عبد الله الوجداني- علي بابرياش - الحسن لكواس- محمد

بابرياش - كلثومة ابو المصالح- الزهرة العود- محند لاشكر- محمد ازركي- محمد بهوش- فتيحة بنران. - ادريس اشنيص .

✓ عدد الأعضاء الراضين : 00

✓ عدد الاعضاء الممتنعين عن التصويت : 00

بقرار ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي افني باجماع اعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة وتعاون بين عمالة اقليم سيدي افني والمجلس الاقليمي لسيدي افني ومجلس جماعة سيدي افني ومجلس جماعة الاخصاص ومجلس جماعة مير اللفت ومجلس جماعة تيوغزة و مجلس جماعة اربعاء ايت عبد الله و مجلس جماعة اثنين املو و مجلس جماعة تنكرفا ومجلس جماعة مستي و مجلس جماعة امي نفاست ومجلس جماعة اسبويبا و مجلس جماعة سيدي احساين او علي و مجلس جماعة سيدي امبارك ومجلس جماعة ايت الرخا ومجلس جماعة سيدي عبد الله اوبلعيد ومجلس جماعة تغيرت ومجلس جماعة سبت النابور ومجلس جماعة بوطروش ومجلس جماعة ابضر ومجلس جماعة انفك حول إحداث ملاعب لكرة القدم بالجماعات الترابية التابعة لإقليم سيدي افني .

رئيس المجلس



رئيس المجلس
رشيد البطاح

النقطة الرابعة

النقطة المتعلقة ب: الدراسة المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين مجلس جماعة سيدي افني وودادية الفجر السكنية.

العرض:

مدير المصالح : تناول الكلمة بصدد هاته النقطة مدير المصالح الجماعية مبرزاً ان الاتفاقية المزمع ابرامها ما بين الجماعة وودادية الفجر السكنية تعتبر سابقة من نوعها ، و تأتي في سياق تبادل المصالح و ترسيخ اسس التعاون و الشراكة ما بين الطرفين، الهدف منها ان تسلم ودادية الفجر السكنية لفائدة الجماعة العقارات المخصصة للتجهيزات العمومية بالتجزئة السكنية دون اداء اي تعويض، ما عدا مساهمة الجماعة في تبليط بعض ممرات الراجلين المتواجدة بالأزقة المبينة بتصميم التجزئة السكنية ، و اردف مدير المصالح ان هذا التوجه يندرج في اطار سياسة رئاسة المجلس الرامية الى تعزيز الرصيد العقاري للجماعة من اجل احداث مشاريع تنموية ذات الوقع الايجابي على ساكنة المدينة.

الرئيس : واطاف رئيس المجلس في تدخله ان مساحة القطعة الارضية الواردة بالاتفاقية تقدر ب: 2م366، دون احتساب المساحة التي تشغلها الفضاءات الخضراء المحيطة بهذا العقار ، والتي ستضاف الى مساحة البقعة الارضية وتصبح تابعة بالكامل للملك الجماعي، الشيء الذي سيساهم في انشاء مرافق عمومية كمستوصف او غيره من المرافق التي ستعود بالنفع على الجماعة ،مضيفاً في ذات الوقت ان عملية التبليط المراد تقديمها كخدمات لفائدة الودادية السكنية سوف لن تكلف الشيء الكثير بالنسبة لميزانية الجماعة ، وبهذا الخصوص التمس من عموم المجلس التصويت على الاتفاقية المعدة لهذا الغرض ، وهي على الشكل التالي :

نص الاتفاقية :



مشروع اتفاقية شراكة

ما بين :

مجلس جماعة سيدي افني

و

وودادية الفجر السكنية حي المحيط

الديباجة

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولاسيما المادة 92 من .
- ❖ بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 03 جمادى الاولى سنة 1378 (الموافق ل 15 نونبر 1958) بتنظيم الحق في تأسيس الجمعيات، كما وقع تتيمة و تعديله بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 06 ربيع 1393 (الموافق ل 10 ابريل 1973) و الظهير الشريف في 12 جمادى الاولى 1423 (الموافق ل 23 يوليوز 2002).
- ❖ وتنفيذا لمقتضيات دورية السيد الوزير الاول عدد 7/2003 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003 التي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات و مختلف القطاعات العمومية .
- ❖ وتفعيلا لمقتضيات الفصل الاول من الباب الثاني من النظام الاساسي لودادية الفجر السكنية و الذي ينص على امكانية التعاون مع السلطات العمومية و الجمعيات و الهيئات .
- ❖ وبناء على مداولة المجلس الجماعي لسيدي افني خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 17 يونيو 2022 .
- ❖ واعتبارا للرغبة المعبر عنها من كلا الطرفين .

فإن :

جماعة سيدي إفني ممثلة في شخص رئيسها السيد: رشيد البطاح

من جهة

و

ودادية الفجر السكنية، ممثلة في شخص رئيسها السيد: رشيد ازناك

من جهة اخرى

اتفقا على ما يلي:

الباب الاول : أهداف الاتفاقية

المادة الاولى: سبل التعاون

- ❖ يتم التعاون بين جماعة سيدي افني ودادية الفجر السكنية لتحقيق الاهداف المسطرة في هذه الاتفاقية.
- ❖ تروم الاتفاقية المبرمة بين جماعة سيدي افني ودادية الفجر السكنية الى تحقيق التعاون و تعزيز الشراكة من اجل تنفيذ مشاريع تنموية .

المادة الثانية: مدة الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بمجرد التوقيع عليها و تبقى سارية الى حين التسليم النهائي تجزئة ودادية الفجر التي هي في طور التجهيز.

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية:

- ❖ دعم التدبير التشاركي لجماعة سيدي افني
- ❖ تعزيز انفتاح جماعة سيدي افني على الجمعيات و التعاونيات النشيطة في المجال الاجتماعي.
- ❖ الاستغلال الامثل لمرافق و فضاءات التجزئات السكنية.
- ❖ تقوية دور الودادية في المجال الاجتماعي و التشاركي.

الباب الثاني: التزامات الطرفين

المادة الرابعة: التزامات جماعة سيدي افني :

تلتزم جماعة سيدي افني بتبليط ممرات الراجلين بالازقة المحددة بتصميم التجزئة.

المادة الخامسة: التزامات الودادية:

تلتزم الودادية بتسليم المرفق العمومي المضمن بتصميم تجزئة الودادية بموجب عقد صدقة، ليصبح ملكا جماعيا خاصا تقدر مساحته ب : 366 متر مربع محاط بفضاء اخضر.

الباب الثالث: مقتضيات عامة

المادة السادسة: يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الاطراف المعنية والتأشير عليها.

المادة السابعة: يحق لكل طرف انهاء الاتفاقية في حالة الاخلال بينودها و ذلك بإشعار الطرف الاخر شهرا قبل انتهاء رخصة التجهيز.

المادة الثامنة: النزاعات

في حالة نشوب خلاف او نزاع حول سير او تطبيق مقتضيات هاته الاتفاقية، يتم تسويته بصفة ودية، واذا اقتضى الحال يتم اللجوء الى السلطات المختصة قانونا.

وحرر بسيدي إفني بتاريخ:.....

رئيس ودادية الفجر السكنية

رئيس جماعة سيدي افني

تأشيرة السيد العامل

المناقشة

عمر بوفيم : وتدخل النائب الاول للرئيس السيد عمر بوفيم مذكرا انه قد سبق وان تم ابرام اتفاقية مع المديرية الإقليمية للصحة بشأن قيام الجماعة بتوفير عقار لإحداث مستوصف ، كما ان المجلس مقبل على انجاز مجموعة من المنشآت التي تستأثر باهتمام الساكنة و متطلباتها ، كإحداث دار للثقافة او دار الحي، وهو ما يستدعي التعامل مع ودادية الفجر بكل ايجابية ما دام انها عبرت عن رغبتها واستعدادها للدخول في شراكة مع الجماعة من اجل تسليمها هذا العقار مقابل تبليط ممرات الراجلين للأزقة المتواجدة بالتجزئة السكنية ، ذاهبا الى انه يتعين نهج هذه الطريقة مستقبلا مع جميع التجزئات السكنية، وان تعطى الاولوية و الاسبقية للجماعة عن طريق الاقتناء او التسليم او الهبة .

المكلف بمصلحة التعمير : و تناول الكلمة المكلف بمصلحة التعمير السيد حسن ادلشكر موضحا ان مساحة هذا العقار تبلغ 2م366 ويتواجد بموقع ممتاز ، ويتوفر على كافة الشروط الخاصة بالاستغلال ، الا انه طرح سؤالا بشأن طبيعة العلاقة التي ستربط الجماعة بالودادية ، مؤكدا في هذا المضممار على ضرورة التنصيص على الالزامية في صلب الاتفاقية المراد ابرامها ما بين الطرفين ، لضمان صيرورتها و فعاليتها ، وكذا التعامل مع رؤساء الودادية المتعاقبين على تسيير شؤونها مستقبلا . ومن الناحية التقنية افاد المكلف بمصلحة الطرق ان تسلم البقعة موضوع الاتفاقية يكون بعد التسليم المؤقت للمشروع ، و الذي تسبقه عملية التبليط و جميع التجهيزات الاساسية المرتبطة بمشروع التجزئة .

بوبكر اشو : وتطرق للحديث كاتب المجلس السيد بوبكر اشو معبرا عن موافقته المبدئية بشأن ابرام هاته الاتفاقية، إلا أنه سجل ملاحظة حول عقد الصدقة المنصوص عليه بمشروع الاتفاقية متسائلا عن مدى قانونية هذا الاجراء لتفادي كل ما من شأنه ان يؤثر سلبا على تحقيق رغبة الطرفين.

الباشا : واعطيت الكلمة لباشا المدينة بالنيابة السيد سيداتي الزين متسائلا عن مدى احقية الجماعة في ابرام مثل هاته الاتفاقية مع ودادية الفجر السكنية الرامية الى القيام بعملية التبليط مقابل تسلم عقارات مخصصة للمرافق العمومية، وان كان الامر قانونيا - يضيف السيد الباشا - فلا بد من معرفة مساحة القطعة الارضية و المرافق العمومية المزمع انجازها في هذا الصدد. واستطرد في ذات الوقت ان العقار المخصص للمرافق العمومية بالتجزئة السكنية لم يعد ملكا للودادية ، ولا مجال للحديث عن تسليمه للجماعة مقابل خدمات معينة، فضلا عن ان العقار مخصص لهذا الغرض بتصميم التجزئة كإحداث مركز صحي او حديقة عمومية ، اذ سيصير ملكا عاما للجماعة .

رئيس ودادية الفجر : وتناول الكلمة رئيس ودادية الفجر السيد رشيد ازناك مبرزا ان ودادية الفجر السكنية تم تأسيسها سنة 2015، وشرعت في إعداد مشروع سكني يتكون من 82 بقعة سكنية ومرفق عمومي مبرزا ان التجزئات ملزمة بتخصيص قطعة ارضية للمرافق العمومية إضافة الى مناطق خضراء وذلك بنسبة 7% من المساحة الإجمالية للتجزئة السكنية، طبقا للمعايير المنصوص عليها أثناء المصادقة على المشروع من طرف اللجنة التقنية الإقليمية، وأوضح في هذا السياق أن هذا المرفق العمومي يبقى ملكا في اسم الودادية ولها حق

التصرف في هذا الملك، وارتأت الودادية تسليمه لفائدة الجماعة بعد الموافقة عليه من طرف أعضاء المكتب المسير ومنخرطي الودادية ، ويروم هذا الإجراء من وجهة نظره إعطاء قيمة مضافة بالنسبة للودادية من جهة، وتفاديا لأي مشكل محتمل في حال تسليمه لغير الجماعة من جهة أخرى، وتتجلى الاستفادة من هذا التسليم لفائدة الجماعة قيام هاته الأخيرة بتبليط ممرات الراجلين المتواجدة بتصميم التجزئة وذلك في حدود امكانيات الجماعة، وذلك في إطار مواكبة المشروع الذي وصل مراحل النهائية المرتبطة بالتجهيزات.

الباشا : وتساءل السيد الباشا عن نوعية المرفق العمومي المراد انجازه بهذه القطعة الارضية .

رئيس الودادية : وردا على هذا التساؤل أفاد رئيس الودادية السكنية ان نوعية المرفق المزمع إحداثه لا

يتم تحديده بتصميم التجزئة .

المكلف بمصلحة التعمير : وأوضح المكلف بمصلحة التعمير أن هناك نوعان من التجهيزات ، النوع

الاول يكتسي طابعا عموميا ، والنوع الثاني ذات طابع خاص يحق للودادية بيعه للغير من أجل إحداث فرن او حمام، في حين أن النوع الأول مخصص للإدارات والمرافق العمومية لا يحق للودادية التصرف فيه ، وأبرز ان الودادية ملزمة بانجاز التجهيزات الأساسية من انارة والماء الصالح للشرب والتطهير السائل ، بناء على ملفات تقنية يتم إعدادها في هذا الصدد، وإنهاء الأشغال المتعلقة بالتجهيزات المذكورة ذات الصلة بالقطاعات الوصية عليها ، ليتسنى للجماعة ابرام اتفاقية شراكة وتعاون مع الجماعة بخصوص عملية التبليط ، وذلك بعد تحديد التكلفة التقديرية للأشغال، آنذاك يمكن القيام بعملية الإقتناء مقابل تحديد التكاليف المترتبة عن التبليط.

الرئيس : وتناول الكلمة رئيس المجلس مبينا ان المصالح الجماعية المختصة لم تتوصل بما يفيد موافقة

منخرطي الودادية ورغبتهم في إبرام هاته الاتفاقية كما جاء على لسان رئيس الودادية .

محمد بهوش : وتدخل عضو المجلس السيد محمد بهوش مبرزا أن مناقشة هاته الحيثيات تعد سابقة

لأوانها وقبل إجراء عملية التسليم لمشروع التجزئة، مما يجعل هذا النقاش يكتنفه نوعا من الغموض يستلزم مزيدا من التوضيح حسب تعبيره .

ادريس اشنيض : وتميزت مداخلة السيد ادريس اشنيض بالحاحه على المصادقة على الاتفاقية اولا،

وبعد ذلك يمكن اجراء التعديلات ، او اضافة بعض الوثائق ذات الصلة بهذا الموضوع ، تفاديا لكل ما من شأنه حرمان الجماعة من الاستفادة من هذا العقار البالغ الاهمية .

محمند لا شكر : تطرق للحديث عضو المجلس السيد محمند لا شكر ذاهبا الى انه يتعين على الجماعة ان

تتعامل مع جميع الوداديات السكنية من اجل الاستفادة من العقارات المخصصة للتجهيزات العمومية ، على غرار ما سيتم اجراءه مع وداية الفجر، والتي عبر المتدخل عن تشكراته لها على هاته البادرة ذات الاهمية بالنسبة للجماعة في خلق مشاريع متعددة بالمدينة.

الباشا: وتدخل الباشا بالنيابة متسائلا عما سيتم انجازه من طرف الجماعة كمرفق عمومي ، وماهي طبيعة التسليم المراد به في صلب الاتفاقية . ملحا في ذات السياق على تعميق النقاش حول هاته النقطة رفعا لأي التباس سيعيق هاته العملية .

عمر بوفيم: وفي معرض حديثه اكد النائب الاول للرئيس ان هذا العقار يمكن بيعه بثمن يقدر ب 1200.00 للمتر مربع في حالة عدم تسلمه من طرف الجماعة ، لان البقعة الارضية مخصصة لإحداث مرافق عمومية حسب تصميم التجزئة المحددة في نسبة 7% من المساحة الاجمالية للتجزئة، وقد سبق للمجلس ان تدارس نقطة تتعلق بإحداث مستوصف بتجزئة النور ، الا ان مساحة القطعة الارضية غير كافية لتحقيق هذا الغرض، و لهذا يتعين على الجماعة الحصول على العقار الجاهز لدى وداية الفجر وربحه كرصيد عقاري يمكن تخصيصه لإحداث مرفق عمومي مستقلا كدار للحي او دار الشباب او دار الامومة ، لافتا الى ان عملية التبليط تعد من اختصاصات الجماعة ومجال تدخلاتها ، ولو بعد عملية التسليم المرتبطة بالتجزئات ، مستشهدا في هذا السياق بتجزئة ايت باعمران بحي للامريم، وكذا شارع محمد الخامس الذي تم تعبيده مؤخرا .

رئيس الودادية السكنية: ووضح رئيس الودادية السكنية ان اصل المشروع السكني كان عبارة عن فيلات اقتصادية حسب التصميم المصادق عليه من طرف اللجنة الاقليمية سنة 2016، وتماشيا مع تصميم التهيئة الجديد ، فقد تم التفكير في تغيير الجزء المتعلق بالفيلات ، بسبب الاكراهات و الصعوبات المرتبطة ببناء فيلات اقتصادية، ولهذا ارتأت اللجنة الاقليمية مطالبة الودادية بالإدلاء بمحضر موافقة المنخرطين بالودادية السكنية الذين يقطنون بالخارج ،حيث عبروا عن رفضهم احداث مرافق خاصة مثل المجزرة او فرن ، الا انه تم إقناعهم بإعداد تصميم جديد وفق مجموعة من المعايير والموصفات الملائمة .

واكد المتدخل في نفس الاطار ان القطعة الارضية تعد ملكا للودادية التي قامت بتجهيزها، وهي محاطة بفضاءات خضراء وذات ثلاث واجهات يمكن ان تحتضن مشروعا يعود بالنفع على ساكنة الحي.

احمد بوفيم: وتدخل النائب الثاني للرئيس الذي اكد على اهمية هاته الاتفاقية بالنسبة للجماعة و الودادية السكنية على السواء، وان كلا الطرفين سيستفيد من هاته العملية التي ترمي الى تبليط ما مجموعه 1800 متر مربع تقريبا من طرف الجماعة ، مقابل استفادتها من عقار تبلغ مساحته 360 متر مربع يتم تسليمه من طرف وداية الفجر السكنية، مطالبا المصادقة على هاته الاتفاقية.

محمد بهوش: و تدخل عضو المجلس السيد محمد بهوش حيث شاطر رأي النائب الثاني للرئيس.

ادريس اشنيض: وفي معرض كلامه ابرز السيد ادريس اشنيض ان عبارة = رابح رابح = غير ذات مصداقية، مادام ان الطرفين المعنيين بالاتفاقية موكول لكل منهما تقديم خدمات تصب في اطار الصالح العام.

المكلف بمصلحة التعمير: واعطيت الكلمة للمكلف بمصلحة التعمير الذي اوضح ان الاتفاقية يجب ان تتضمن صيغة تفيد ان للجماعة الاولوية في تسلم البقعة الارضية بعد التسليم المتعلق بالمشروع، تفاديا لكل تعويض يحتم على الودادية اداءه من مجموع القيمة الاجمالية للأرض.

الرئيس: واقترح السيد الرئيس المصادقة على الاتفاقية مع اجراء التعديلات التي تمت الاشارة اليها خلال

المناقشة.

محمد بهوش: بحسب رأي عضو المجلس السيد محمد بهوش ، فقد أفاد أنه يستحسن تأجيل هاته النقطة

الى حين توفر كل المعطيات و الحثيات المرتبطة بهذا الموضوع.

ادريس اشنيص: واقترح السيد ادريس اشنيص المصادقة المبدئية على الاتفاقية ، نظرا لأهميتها بالنسبة

للجماعة ، على ان يتم ادخال التعديلات الممكنة خلال دورة لاحقة .

الباشا: وتدخل باشا المدينة بالنيابة ذاهبا الى ان تدخل المكلف بمصلحة التعمير واضح جدا ، والذي

يفيد ان الجماعة لا يمكن ان تقوم بعملية التبليط ، مادام ان الودادية ملزمة بإنجاز جميع التجهيزات المنصوص

عليها في دفتر التحملات ، متسائلا في الوقت ذاته عن مدى احقية الجماعة في الدخول ضمن الاشغال الخاصة

بالورش.

عمر يوفيم: وبرز النائب الاول للرئيس ان عملية التسليم المرتبطة بأشغال التبليط موكولة للجماعة، و

الاتفاقية الحالية تتطلب مقرر اوليا يقضي بالموافقة المبدئية، ومقررا آخر يتعلق بالمصادقة على تسلم البقعة

الأرضية.

يونكر اشو: وعبر كاتب المجلس السيد بوبكر اشو عن موافقته المبدئية على هاته الاتفاقية مع مراعاة

حسب رايه التعديلات التقنية و القانونية لهاته العملية ، ضمانا لحقوق الطرفين من جهة، وتماشيا مع التوجه

العام الراي الى تعزيز الرصيد العقاري الجماعي ، و الانفتاح على جميع الوداديات و التعاونيات من جهة اخرى.

مدير المصالح: ووضح مدير المصالح ان ملاحظة المكلف بمصلحة التعمير تعد جوهرية تمس في

الاساس صلب الاتفاقية ، خصوصا اذا ما تمت الاشارة الى اقتناء البقعة الارضية من طرف الجماعة مقابل ثمن

يحدد قيمة الاقتناء حيث ستصبح اتفاقية اخرى غير الاتفاقية المعروضة للنقاش .

ادريس اشنيص: و تسدد السيد ادريس اشنيص على الموافقة المبدئية على الاتفاقية و عدم تضييع

فرصة الاستفادة من هذا العقار بالنسبة للجماعة.

المكلف بمصلحة الطرق: ومن جانبه ركز المكلف بمصلحة الطرق على تضمين الاولوية للجماعة

بموجب وعد يضمن لها حق الاستفادة من العقار التابع للودادية التي يتيح لها القانون بيعه للإدارات العمومية.

محمند لاشكر: وتدخل عضو المجلس السيد محند لاشكر مشيرا الى ان هاته الإتفاقية تتطلب دراسة

تقنية قبلية ما بين مدير المصالح والمصلحة التقنية للجماعة ومكتب الودادية ، لصياغة مشروع مستوفي لجميع

الشروط القانونية المنصوص عليها في هذا الصدد ، وذلك من أجل تسهيل مأمورية دراسة هاته النقطة من

طرف عموم المجلس قصد اتخاذ المقرر الملائم بشأنها.

محمد المزدوغي: وفي إطار تدخله أبرز النائب الثالث للرئيس السيد محمد المزدوغي أنه تم التنبيه غير ما مرة

للأخطاء التي يتم الوقوع فيها في شأن الإعداد القبلي للنقط المراد إدراجها بجدول أعمال الدورة، ذاهبا إلى انه

يتعين على المكلف بمصلحة التعمير الإداء بملاحظاته أولا خلال اجتماع لجنة التعمير المنعقدة بهذا الشأن حتى يتسنى لعموم المجلس الإطلاع على محضر اللجنة ، والإلمام بهاته الوثائق قبل انعقاد الدورة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على غياب التنسيق والتواصل ما بين اللجن الدائمة للمجلس والمصالح الجماعية، الشيء الذي يفرض تطوير آليات الاشتغال في ظل العولمة والتطور التكنولوجي المعتمد في العصر الحالي، وذلك باستعمال جهاز اداتاشو لتسهيل مأمورية الفهم والإلمام بملفات الجماعة .

رئيس الودادية : وتدخل رئيس الودادية السكنية موضحا ان ما جاء على لسان النائب الاول للرئيس، فإن التسليم المؤقت للتجهيزات الأساسية الخاصة بالمشروع السكني يتم من طرف كل قطاع على حدة، بما فيه الشق المتعلق بالتبليط الذي يرجع فيه الاختصاص للجماعة.

المكلف بمصلحة التعمير : وتميزت كلمة المكلف بمصلحة التعمير بالإشارة الى ان التبليط يندرج في إطار دفتر التحملات الخاص بالتجزئة الذي يتضمن كلا من الطرق والتطهير والماء والكهرباء .

مجد بهوش : وتطرق للحديث السيد مجد بهوش متسائلا عن الضمانات الممكنة في حال ما اذا تولت الجماعة مهمة التبليط المزمع انجازه لفائدة الودادية .

الرئيس : وعلى اثر تناول رئيس المجلس الكلمة ، افاد ان الودادية هي من بادرت من تلقاء نفسها لعقد شراكة بهذا الخصوص ، ولهذا فان المجلس مطالب بإعداد صيغة قانونية لتفعيل هاته الاتفاقية ، فضلا عن تخصيص بند ينص على ابرام ملحق تعديلي للاتفاقية متى تطلب الامر ادخال تعديلات محتملة في المستقبل .
مجد بابرياش : واكد عضو المجلس السيد مجد بابرياش على اهمية هاته الاتفاقية من حيث الخدمات المزمع تقديمها من كلا الجانبين التي تصب في مصلحتهما معا .

مجد المزدوغي : وارتباطا بهذا الموضوع ، انتقد النائب الثالث للرئيس الخروقات المسجلة بمختلف التجزئات المنجزة بالمدينة ، حيث لاحظ - استنادا الى المعايير التي قام بها حسب قوله - عدم احترام الشروط والمعايير الخاصة بجمالية المدينة والحفاظ على طابعها العمراني ، وغياب التبليط ، فضلا عن الاختلالات المسجلة بالشوارع ، كما هو الشأن بالنسبة لتجزئة المحيط ، وطلب في هذا الصدد اعمال القانون لتصحيح هذا الوضع الكارثي الذي اصبح يشين بالواجهات الامامية للبنائيات ، على عكس ما كانت عليه سابقا ، وفي هذا الصدد اكد على ضرورة تفعيل اختصاصات النائب المفوض له في شؤون التعمير ، وتكثيف البيات المراقبة المعمول بها في هذا المجال بالنسبة لمجموعة من الاوراش التي تشهدا المدينة ، هاته الاخيرة التي اصبحت مرنعا للمخالفات من ظرف المقاولات ، تتمثل في ترك مخلفات الاشغال بأماكن الورش ، ناهيك عن اتلاف الطرق وعدم اصلاحها وارجاعها الى ما كانت عليه ، في تحد سافر للقانون الذي يفترض احترامه من طرف الجميع .

ادريس اشنيص : وطلب السيد ادريس اشنيص الحسم في هاته النقطة التي اخذت حيزا زمنيا كبيرا ، مقترحا اما التصويت على الاتفاقية . او تأجيلها في انتظار التتام كل من القسم التقني ومديرية المصالح ومكتب

الودادية من اجل صياغة مشروع اتفاقية يلامس جميع الجوانب القانونية ، ويستوفي جميع الملاحظات المثارة في هذا الصدد .

ميلود كرومي : وأعطيت الكلمة لرئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع السيد ميلود كرومي ليبدلي بدلوه في هذا المضمار ، حيث اقترح إعداد ملحق تعديلي لدفتر التحملات الخاص بالمشروع السكني ، من اجل السماح للجماعة التدخل لإنجاز الاشغال المرتبطة بالتبليط ، بموجب اتفاقية شراكة يتم ابرامها ما بين الجماعة وودادية الفجر .

يجدر التذكير بانسحاب كل من السيدين : عزيز بزايو و علي الرايس.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين مجلس جماعة سيدي افني وودادية الفجر السكنية.

- إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة يوم الجمعة 17 يونيو 2022
- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب الدراسة المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين مجلس جماعة سيدي افني وودادية الفجر السكنية.
- وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني
- وحيث ان عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين : 19
- عدد الأصوات المعبر عنها : 19
- عدد الأعضاء الموافقين : 16 وهم السادة: رشيد البطاح- عمر بوفيم- احمد بوقايم- محمد المزدوغي - رقية بوعيد- احسان كاك- بوبكر اشو- مينة همام- مولاي عبد الله الوجداني- علي بابرياش - الحسن لكواس- محمد بابرياش - الزهرة العود- محند لاشكر- محمد ازركي- ادريس اشنيص.

- عدد الأعضاء الراضين : 03 وهم السادة :

كلثومة ابو المصالح - محمد بهوش - فتيحة بنران .

- عدد الاعضاء الممتنعين عن التصويت: 00

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي افني بأغلبية 16 صوت مقابل رفض 03 اصوات على مشروع اتفاقية شراكة ما بين مجلس جماعة سيدي افني وودادية الفجر السكنية هي المحيط وذلك وفقا للتعدلات التالية :

***اضافة المادة التالية : تعديل الاتفاقية .**

(يمكن تعديل ومراجعة بنود هاته الاتفاقية بمقتضى ملاحق طبقا لنفس المساطر المتبعة في ابرامها .)

*التنصيب على الزامية الطرف الثاني (ودادية الفجر السكنية) بالتقيد بنود الاتفاقية من طرف الرئيس الحالي للودادية و الرؤساء المتعاقبين على تسيير شؤونها ، وطيلة المدة القانونية للودادية الى حين حلها بسبب من الاسباب.

كاتب المجلس


بوبكر اشو

رئيس المجلس


رشيد البطاح

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة .

العرض:

المكلف بخلية التدقيق الداخلي : وفي معرض حديثه عن هاته النقطة أبرز المكلف بخلية التدقيق الداخلي السيد عز الدين فراق ان القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات قد حدد بالقسم الثامن قواعد الحكامة المتعلقة بتحسين تطبيق مبدأ التدبير الحر لشؤون الجماعة، وكذا بمراقبة تدبير البرامج لتقييم الاعمال واجراءات المحاسبة، حيث نص في المادة 172 على وجوب اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص، وفي هذا الصدد أفاد المتدخل أن المديرية العامة للجماعات الترابية اطلقت ورش تفعيل وظيفة الإفتحاص الداخلي على صعيد 40 جماعة من بينها جماعة سيدي افني، وذلك بشراكة مع صندوق تحديث الإدارة العمومية، وبتنسيق مع المفتشية العامة للإدارة الترابية والجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات، وفي هذا السياق تم التوصل برسالة من لدن وزير الداخلية تحت عدد 2782 بتاريخ 4 ماي 2022 تتعلق بتقييم مدى تفعيل وظيفة الإفتحاص الداخلي مرفوقا بنموذج ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة، لعرضه على انظار عموم المجلس من أجل المصادقة وهو على الشكل التالي :

نص الميثاق :

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة
عمالة أو إقليم
جماعة

ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة

يمكن تحميل النسخة الإلكترونية من هذا الميثاق من البوابة الوطنية للجماعات الترابية عبر الرابط التالي:
<https://www.collectivites-territoriales.gov.ma/ar/tfyt-wzyft-alaftahas-aldakhly-ly-mstwy-arbyn-imat-adat-farsa-daym-hkamt-mhlyt-lydt-balimaat-wthsyn>

أبريل 2022

الفهرس

2مقدمة
31 المهام والنطاق
31.1 مهمة وظيفة الافتحاص الداخلي
32.1 نطاق وظيفة الافتحاص الداخلي
33.1 اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي
42 الصلاحيات والمبادئ
41.2 صلاحيات الافتحاص الداخلي
42.2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتحاص الداخلي
43 قواعد إنجاز عمليات الافتحاص الداخلي

تعتبر الجماعة فاعلا أساسيا في التنمية المحلية. وهي بذلك مطالبة بترجمة مبادئ الحكامة الجيدة على أرض الواقع من خلال تخليق الحياة العامة ووضع إدارة محلية حديثة وفعالة وذات أداء جيد. وبشكل الافتحاص الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد إدارة الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة من خلال وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الموارد المالية والبرامج وتقييم الأداء وربط المسؤولية بالمحاسبة.

ويترجم القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، من خلال القسم الثامن، مبادئ الحكامة الجيدة كما نص عليها الدستور، وذلك من خلال مطالبته الجماعات بوضع أسس تحديث الإدارة والرفع من مستوى نجاعتها وتقييم البرامج المنجزة. وبالإضافة إلى ذلك، نص القانون التنظيمي المشار إليه، من خلال المادة 272 على اعتماد الجماعة للافتحاص: "يجب على الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص وتقديم حصيلة تدبيرها.....".

وفي هذا الصدد، يهدف ميثاق الافتحاص الداخلي إلى تأمين إنجاز عمليات الافتحاص بطريقة مهنية وموضوعية ومحايدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على إنجازها (رئيس مجلس الجماعة والمدير العام أو مدير المصالح والمفتحصون الداخليون ومسؤولوا مختلف أقسام ومصالح إدارة الجماعة).

ويحدد ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة الإطار العام الذي يمارس فيه المفتحص الداخلي بالجماعة مسؤوليته بالنظر إلى مكانته داخل منظومة الجماعة. كما يشكّل وثيقة رسمية تحدد أهداف ومسؤولية الافتحاص الداخلي ونطاق مزاولة أنشطة الافتحاص وموقع هذه الوظيفة داخل إدارة الجماعة.

كما يتضمن الميثاق التوجيهات الضرورية لممارسة مهام الافتحاص الداخلي، من خلال مجموعة من المبادئ الأساسية المرتبطة بأخلاقيات وقواعد المهنة واحترام المعايير المهنية للمنظمة لهذا المجال.

يخضع تفعيل وتقييم ميثاق الافتحاص الداخلي لمصادقة مجلس الجماعة.

1 المهام والنطاق

1.1 مهمة وظيفة الافتحاص الداخلي

تمثل مهمة الافتحاص الداخلي في إنجاز عمليات الافتحاص داخل مصالح إدارة الجماعة، حيث يقوم المفتحص الداخلي بتقييم مستقل وموضوعي لآليات المراقبة الداخلية ونظام الحكامة بالجماعة من أجل مساعدة رئيس مجلسها ومسؤولي الإدارة على أداء مهامهم وتحقيق أهدافهم بشكل فعال. كما يعمل الافتحاص الداخلي على إبراز مدى تحكم الإدارة في المخاطر التي قد تهدد عملها. ويقدم نصائح وتوصيات من شأنها أن تشكل قيمة مضافة لتحسين تدبير الجماعة.

2.1 نطاق وظيفة الافتحاص الداخلي

تمثل مهام الافتحاص الداخلي في الكشف عن المخاطر وتقييمها وكذا اقتراح توصيات موضوعية وعملية من شأنها تحسين التدبير بالجماعة. ويهدف الافتحاص الداخلي بالجماعة إلى ما يلي:

- ضمان نظام مراقبة داخلية فعال ورصد مدى تحكم الجماعة في تدبير مخاطر التسيير عن طريق التأكد من مدى تمكن آليات المراقبة المعتمدة على مواجهة المخاطر المرتبطة بأنشطة الجماعة من حيث احتمال وقوعها وأثرها؛
- تجديد الوسائل الكفيلة بتحسين مستوى النجاعة في التسيير الإداري والمالي والتقني للجماعة والتحقق من أن النتائج المحصل عليها في إنجاز العمليات والأنشطة مطابقة للأهداف المسطرة والالتزامات التعاقدية بين الجماعة وشركائها؛
- ترشيد استعمال الموارد وعقلنة الإجراءات المتخذة؛
- التحقق من مدى إنجاز العمليات طبقاً للقوانين والتشريعات والمساطر التي تخضع لها الجماعة؛
- ضمان احترام المعايير المطبقة في مجال مالية الجماعات ومحاسبتها؛
- التأكد من صدقية وشمولية البيانات المالية والمعلومات الصادرة عن مصالح الجماعة وكذا إجراءات إعدادها، ومراقبتها ونشرها.

3.1 اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي

تمثل اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي فيما يلي:

- وضع مخطط للافتحاص الداخلي يمتد على ثلاث سنوات والقيام بتحديثه مرة في السنة على الأقل. ويتم اعتماد مقارنة مبنية على المخاطر في إعداد هذا المخطط؛
- التواصل مع مسؤولي الجماعة حول مضامين دليل مساطر الافتحاص الداخلي؛
- إنجاز عمليات الافتحاص الداخلي طبقاً لمخطط الافتحاص والتحقق من احترامها للقواعد والمبادئ المحددة في هذا الميثاق؛
- تحرير تقارير مركبة تضم أبرز نتائج عمليات الافتحاص الداخلي للنجزة، مع مراعاة مبادئ الحياد والموضوعية والكفاءة والسرية المهنية وحفظها طبقاً للمعايير المهنية المعتمدة؛
- وضع نظام لتتبع تنفيذ توصيات عمليات الافتحاص الداخلي وكذا التوصيات الصادرة عن هيآت التدقيق الخارجي (المجلس الجهوي للحسابات، المفتشية العامة للإدارة التربوية، المفتشية العامة للمالية... إلخ)؛
- إعداد تقارير دورية وسنوية حول أنشطة الافتحاص الداخلي.

2 الصلاحيات والمبادئ

1.2 صلاحيات الافتحاص الداخلي

تخضع وظيفة الافتحاص الداخلي لرئيس مجلس الجماعة ويعمل المفتحصون الداخليون تحت إشراف هذا الأخير. وتوجه إليه تقارير عمليات الافتحاص الداخلي عن طريق المسؤول عن وظيفة الافتحاص الداخلي. ويتعين على المدير العام أو مدير المصالح التنسيق بين كافة هياكل إدارة الجماعة قصد تنفيذ التوضيحات النهائية لعمليات الافتحاص الداخلي. ويتمتع المفتحص الداخلي في مزاوله مهامه، بالحق في الحصول على المعلومات التي تدخل في نطاق مهمة الافتحاص التي يقوم بها. وفي هذا الإطار، يحق للمفتحص الداخلي الحصول على جميع الوثائق والمعلومات المتاحة لدى مصالح الجماعة، وكذا الولوج لجميع مرافق الجماعة سواء الإدارية أو للمستودعات أو المرآب أو التجهيزات.

2.2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتحاص الداخلي

– الاستقلالية والحياد: على المفتحص الداخلي الالتزام بالمعايير المهنية في علاقته مع موظفي المصالح الخاضعة للافتحاص. وحتى يتسنى كسب ثقة الموظفين الجماعيين والخاضعين للافتحاص، يجب أن يتسم سلوكه بالنزاهة والحياد واحترام الأخلاقيات والسلوكيات المهنية الضرورية. وعليه، يجب الالتزام بالمبادئ والشروط التالية:

- أن يطبق المساطر المحددة في دليل مساطر الافتحاص الداخلي بخصوص تخطيط المهام وإنجازها وتوثيق الأعمال المنجزة؛
- أن يكون مستقلاً عن المصالح التدييرية وألا يشارك في إعداد وتنفيذ آليات المراقبة الداخلية أو المساهمة في مشاريع أو برامج يمكن أن تشكل موضوع افتحاص أو تقييم قد يقوم به؛
- ألا توكل إليه مهمة افتحاص أنشطة أو وظائف أو برامج أو أعمال سبق أن كان مسؤولاً عليها في السنتين السابقتين؛
- ألا يشارك في أنشطة أو يربط علاقات شخصية داخل أو خارج الجماعة من شأنها أن تؤثر على استقلالية عمله؛
- أن يتحلى بالموضوعية والحياد في جميع أنشطته وتقاريره التي يجب أن تكون دقيقة وموثقة؛
- أن يحرص على تحسين استقلاليته وتجنب أي تضارب محتمل في المصالح من خلال رفض كل ما من شأنه التأثير على استقلاليته ونزاهته؛

- أن يستعمل، بشكل محايد، المعلومات المحصل عليها من قبل المصالح موضوع الافتحاص.

كما يتعين على المفتحص الداخلي للجماعة احترام المبادئ التالية:

– السرية المهنية: المفتحص الداخلي ملزم بعدم الإفصاح لأطراف أخرى عن المعلومات التي حصل عليها أثناء مزاوله مهامه.

– الكفاءة: على المفتحص الداخلي أن يتوفر على الكفاءة اللازمة التي تمكنه من:

- الإلمام بمعايير وإجراءات الافتحاص الداخلي والتدبير المالي والمحاسباتي المتعلق بالجماعات؛
- تطبيق المعايير المهنية للمعمدة في أداء مهام الافتحاص حتى يتمكن من القيام بها وفق الكفاءة والحياد اللازمين؛
- الإلمام بالنصوص القانونية التي توطر المجال الذي يشكل موضوع مهمة الافتحاص؛
- العمل على تعزيز قدراته ومهاراته المطلوبة للقيام بمهامه على أكمل وجه.

3 قواعد إنجاز عمليات الافتحاص الداخلي

يتم اختيار عمليات الافتحاص الداخلي بناء على المخطط السنوي للافتحاص الداخلي. ويتم الشروع في إنجاز مهمة الافتحاص الداخلي بناء على رسالة القيام بمهمة يوقعها رئيس مجلس الجماعة. يقوم فريق الافتحاص الداخلي بإجراء مهمته من خلال المراحل التالية:

1. الشروع في تنفيذ المهمة بالتعرف العام على المصالح والملفات موضوع المهمة. وتشمل هذه العملية على الخصوص عقد اجتماع افتتاحي مع مسؤول الوحدة أو البرنامج موضوع الافتتاح؛
 2. وضع منهجية العمل بالتنسيق مع مسؤولي الهياكل أو الأنشطة أو البرامج موضوع الافتتاح؛
 3. تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 4. إنجاز أعمال الافتتاح تبعاً للمعايير المعتمدة وطبقاً للمذكرة التوجيهية التي يتم إعدادها على ضوء نتائج تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 5. صياغة تقرير مؤقت يستعرض أهداف مهمة الافتتاح ومنهجيتها ونتائجها وخلصاتها، كما يتضمن توصيات ترمي إلى تحسين النشاط أو البرنامج موضوع الافتتاح؛
 6. إجراء المسطرة التوجيهية وإعطاء مسؤولي الوحدات المعنية بموضوع الافتتاح حق الرد على ملاحظات وتوصيات المفتحص الداخلي وإعداد التقرير النهائي بعد استيفاء هذه المسطرة؛
 7. وضع مخطط لتفعيل توصيات الافتتاح الداخلي يحدد من خلاله المسؤول عن تفعيل كل توصية والجدولة الزمنية الخاصة بها، حتى يتمكن المفتحص من تتبع هذا المخطط.
- يتولى المدير العام أو مدير المصالح مسؤولية السهر والتنسيق بين المصالح المعنية لتنفيذ توصيات التقارير النهائية لعمليات الافتتاح الداخلي، وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الجماعة على مخطط تفعيل التوصيات. كما يتم إخباره بالتدابير والإجراءات المتخذة لتفعيلها.

مصادقة مجلس الجماعة:

دور

بتاريخ

الرئيس : تم تناول الكلمة السيد رئيس المجلس مبينا ان هذا الميثاق يتعلق بالإفتحاص الداخلي للجماعة ، ويكون بمثابة افتحاص قبلي للتدقيق في تسيير الشأن المحلي، واسندت مهام هذا الافتحاص للسيد عز الدين فراق الذي سيتولى مواكبة وتتبع الشؤون المالية والمحساباتية للجماعة، من أجل إطلاع رئيس المجلس على كل ما من شأنه ان يساهم في حدوث اختلالات يتعين تداركها او تصحيحها تحسبا لأية زيارة مرتقبة من طرف الجهات المختصة، وأردف السيد الرئيس قائلا ان المكلف بالتدقيق الداخلي له علاقة مباشرة مع رئيس المجلس ويتمتع بالاستقلالية والحياد وكثمان السر المهني، فضلا عن الكفاءة والمردودية اللتين يتميز بهما المعني بالأمر، وبهذا الخصوص أكد السيد الرئيس على أهمية ميثاق هذا الافتحاص الداخلي للجماعة الذي يشكل احدى الادوات الاساسية التي تساعد إدارة الجماعة على وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الموارد المالية والبرامج وتقييم الأداء وربط المسؤولية بالمحاسبة .

المناقشة

وبما انه لم ترد أية مناقشة بصددهاته النقطة، تمت إحالتها مباشرة على التصويت.

تجدر الإشارة الى انه انسحب قبل التصويت على هذه النقطة كل من السادة : كلثومة ابو المصالح -

مجد بهوش - فتيحة بنان .

كما يجدر التذكير بانسحاب كل من السيدين : عزيز بزاو و علي الرايس.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على ميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة .

➤ إن مجلس جماعة سيدي افني المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة يوم الجمعة

17 يونيو 2022

➤ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات.

بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على ميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة

➤ وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني

➤ وحيث ان عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

➤ عدد الأعضاء الحاضرين : 16

➤ - عدد الأصوات المعبر عنها : 16

➤ عدد الأعضاء الموافقين : 16 وهم السادة: رشيد البطاح- عمر بوفيم- احمد بوفاهيم-

محمد المزدوشي - رقية بوعيد- احسان كاكما- بوبكر اشو- مينة همام- مولاي عبد الله

الوحداني- علي بابرياش - الحسن لكواس- محمد بابرياش - الزهرة العود- محند لاشكر-

محمد ازركي - ادريس اشنيض .

- عدد الأعضاء الراضين : 00

- عدد الاعضاء الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي افني، بإجماع أعضائه الحاضرين على ميثاق الإفتتاح الداخلي

للجماعة وذلك كما هو وارد أعلاه.

كاتب المجلس
بو بكر اشو

رئيس المجلس
إمضاء الرئيس
رشيد البطاح
رشيد البطاح

برقية مرفوعة إلى السدة العالية بالله

بمناسبة اختتام أشغال الدورة الاستثنائية ليوم الجمعة 17 يونيو 2022 ، يشرفني أصالة عن نفسي ونيابة عن إخواني أعضاء المجلس الجماعي لسيدي افني وباسم كافة سكان المدينة أن أرفع إلى السدة العالية بالله جلالة الملك محمد السادس نصره الله أصدق آيات الولاء والإخلاص والتشبث المتين بأهداب العرش العلوي المجيد، مبهتلين الى الله عز وجل أن يحفظ مولانا امير المؤمنين بما حفظ به الذكر الحكيم، وأن يجعله ذخرا وملاذا لشعبه الوفي ، ويحقق ما يصبو اليه من نماء وازدهار، وعزة وفخار ، وأن يقر عين جلالته بولي العهد المحبوب صاحب السمو الملكي مولاي الحسن ، وأن يشد أزره بشقيقه السعيد المولى رشيد وسائر الدوحة العلوية الشريفة.

إنه سميع مجيب و السلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى و بركاته.

خادم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي لسيدي افني

إمضاء الرئيس
EL
رشيد البطاح



وبعد انتهاء اشغال الدورة الاستثنائية
ليوم 17 يونيو 2022، وتلاوة نص
البرقية المرفوعة الى الديوان الملكي ، تم
الاعلان عن اختتامها على الساعة الثانية
بعد الزوال من نفس اليوم والشهر والسنة
اعلاه.